

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

اللجنة الأولى

الجلسة ١٨

الاثنين، ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد الدباشي (ليبيا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البنود من ٨٩ إلى ١٠٧ من جدول الأعمال (تابع)

مناقشة مواضيعية بشأن بنود جدول الأعمال، وعرض جميع مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها.

الرئيس: تواصل اللجنة في الجلسة المعقودة بعد ظهر اليوم إجراء المناقشات المواضيعية بشأن بنود جدول الأعمال وعرض جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بتزع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها. ونبداً بحوار يجريه فريق النقاش بشأن "مجموعة نزع السلاح والأمن الإقليميين" وبعد ذلك، نواصل الاستماع إلى من تبقى من المتكلمين في مجموعات "الفضاء الخارجي (جوانب نزع السلاح)" و"الأسلحة التقليدية، وتدابير نزع السلاح الأخرى" و"نزع السلاح والأمن الإقليميين".

ويسرني الآن أن إرحب على المنصة بأعضاء فريق النقاش بشأن نزع السلاح والأمن الإقليميين، المديرية ونائبة الممثلة

السامية لشؤون نزع السلاح السيدة فرجينيا غامبا، ومدير مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا السيد ماركو كالبوش، ومديرة مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ السيدة شارون ريغيل، ومديرة مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي السيدة كارولين ميليني ريغيمبال.

أود أن أعطي الكلمة أولاً لأعضاء فريق النقاش ومنتقل بعد ذلك إلى إطار غير رسمي كي تتاح الفرصة للوفود لطرح التعليقات والأسئلة.

أعطي الكلمة الآن لمديرة مركز نزع السلاح ونائبة الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح السيدة فرجينيا غامبا.

السيدة غامبا (مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا) (تكلمت بالإنكليزية): أرحب بهذه الفرصة لمخاطبة اللجنة الأولى وإطلاعها على المستجدات

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وسيأخذ المديرون الكلمة بعد ذلك لتقديم المزيد من المعلومات عن أنشطة المراكز.

في أفريقيا، لا يزال مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا يقدم الدعم في مجال السياسات المتعلقة بمسائل نزع السلاح إلى الدول الإحدى عشرة الأعضاء في لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا. وعلى وجه الخصوص، يبحث مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا حاليا كيفية مساعدة الدول في الاستعداد من أجل تنفيذ اتفاقية كينشاسا بشأن تحديد الأسلحة الصغيرة، التي اعتمدها منطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية في نيسان/أبريل ٢٠١٠. بالإضافة إلى ذلك، درّب المركز ٢٣ من ضباط القطاع الأمني في كوت ديفوار على مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في سياق إدارة الحدود. ويشارك المركز الآن في المرحلة الثانية من تقديم المساعدة إلى اللجنة الوطنية من أجل المزيد من التدريب وبناء القدرات. وأخيرا، قدم المركز الدعم إلى الدول في التفاوض على إبرام معاهدة تجارة الأسلحة، على النحو الذي تطلبه تلك الدول، ويسرّ إجراء الحوار في إطار التحضير للمؤتمر الختامي. والأمر الجدير بالذكر بشكل خاص في هذا الصدد هو الاجتماع المشترك بين المركز والاتحاد الأفريقي الذي عقد في آذار/مارس وشارك فيه ما يقرب من جميع الدول الأفريقية البالغ عددها ٥٤، وكذلك المنظمات دون الإقليمية.

وفي الوقت نفسه، في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، واصل مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ إسهامه في الحوار الإقليمي وبناء الثقة بتنظيم مؤتمرات مثل المؤتمر المشترك بين الأمم المتحدة وجمهورية كوريا بشأن قضايا نزع السلاح وعدم الانتشار

بشأن نزع السلاح الإقليمي في إطار البند ١٠٠ من جدول الأعمال، على وجه التحديد بخصوص الأنشطة التي تضطلع بها المراكز الإقليمية للسلام ونزع السلاح في أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التابعة لمكتب شؤون نزع السلاح. ولا تزال المراكز الثلاثة تقدم الدعم إلى الدول والمنظمات الإقليمية من خلال التدريب وبناء القدرات وتقديم المساعدة القانونية والتقنية، فضلا عن تبادل المعلومات وزيادة الوعي. وتماشيا مع ولاية المراكز الإقليمية، فإنها تشجع نزع السلاح الإقليمي بناء على طلب الدول، مع الأخذ في الاعتبار الخصائص المحددة لكل منطقة، من أجل تعزيز أمن الدول والمساهمة في السلم والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي.

وتكاليف التشغيل الأساسية للمراكز الإقليمية تموّل جزئيا من الميزانية العادية للمنظمة، في حين أن الأنشطة تموّل من التبرعات. أود أن أعرب عن امتناني وامتنان الممثلة السامية إلى الدول التي قدمت مساهمات مالية أو عينية إلى المراكز. أود أن أعرب عن عظيم امتناني لتلك الدول داخل المناطق التي اختارت تمويل أنشطة المراكز المضطلع بها في بلدانها التي ترمي إلى تعزيز قدراتها بتقديم المساعدة التقنية والقانونية والمتعلقة بالسياسات من جانب هذه المراكز، وهذا دليل على ما أبدته من اهتمام شديد في مراكز مناطقهم.

وفي العام الماضي، شاركت المراكز في أكثر من ٨٠ نشاطا، بميزانية إجمالية تبلغ أكثر من ٣,٢ ملايين دولار من التبرعات من خارج الميزانية. مرة أخرى في العام الماضي، بدأنا نشهد تقدما ملحوظا في التنسيق الشامل للفروع بين المساعدة الإنمائية الرسمية والمراكز، فضلا عن تحسن إنجاز الخدمات في الميدان. أود أن أسلط الضوء على بعض الأنشطة التي يضطلع بها مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح

الشامل، ولا سيما الاتفاقية الأسلحة البيولوجية. ومن المتوقع الاضطلاع بأنشطة إضافية في عام ٢٠١٤ في مجالات دعم المناطق الخالية من الأسلحة النووية وتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

ويمثل إجراء الحوار البناء وتعزيز الشراكات مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية شرطين أساسيين لنجاح أنشطة المراكز.

وتعمل المراكز مع عدد من المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية وتتطلع إلى مواصلة تطوير تلك الشراكات. كما تتطلع هذه المراكز إلى مواصلة العمل بالتنسيق الوثيق مع الدول الأعضاء التي تطلب المساعدة ومع المنظمات الإقليمية ذات الصلة، وكذلك مع الحكومات المانحة. وتتطلع أيضا إلى استمرار مشاركة اللجنة ودعمها للأنشطة التي تضطلع بها مراكز الأمم المتحدة الإقليمية الثلاثة.

الرئيس: أعطى الكلمة الآن للسيد كلبوش.

السيد كلبوش (مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا) (تكلم بالفرنسية): إنني ممتن لإتاحة هذه الفرصة لي لاستعراض العمل الذي يضطلع به مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا. والمركز يشكل جزءا من مكتب شؤون نزع السلاح، وتحديدًا فرع أنشطة نزع السلاح على الصعيد الإقليمي. ونحن نحصل على تمويلنا من الميزانية العادية ومن التبرعات المقدمة من الدول الأعضاء. وأود أن أعتنم هذه الفرصة لأشكر حكومة توغو على كرم ضيافتها منذ عام ١٩٨٦، ولأشكر كذلك الجهات المانحة على ما تقدمه من تبرعات والتي جعلت قيام المركز بعمله أمرا ممكنا.

ويقدم المركز الدعم إلى الدول الأفريقية والاتحاد الأفريقي والمنظمات الإقليمية في القارة، وذلك بناء على طلبها. ويراعي هذا الدعم الطابع الخاص للمسائل الأمنية في المنطقة ويشمل

الذي استضافته جمهورية كوريا، ومؤتمر الأمم المتحدة الرابع والعشرون المعني بمسائل نزع السلاح الذي عقد بالتعاون مع حكومة اليابان في شيزوكا. كما واصل المركز تقديم الدعم من أجل التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار من خلال مشروع في المدارس النيبالية يهدف إلى الوصول إلى حوالي ٣٠٠ ٠٠٠ من تلاميذ الصف الثامن. وسوف يتلقى التلاميذ أدوات جديدة لمعالجة الصراعات في المدارس وسيتلقى معلمهم تدريبا على المنهاج الدراسي. وأخيرا، اضطلع المركز بمشاريع من أجل تعزيز القدرات الوطنية. على وجه الخصوص، عقد المركز في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، حلقة عمل في تايلند بشأن التنفيذ الوطني لبرنامج العمل المتعلق بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، لزيادة تفهم الصكوك وشارك فيها ما يزيد على ٥٠ مسؤولا من ٢٠ جهازا وطنيا معني بالأسلحة الصغيرة.

وفيما يتعلق بأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، دعم مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي إجراء الحوار بشأن السياسات العامة المتعلقة بمسائل الأسلحة الصغيرة، بما في ذلك خطط العمل الوطنية، واستعراض التشريعات الوطنية في ١٣ دولة، الأمر الذي أسفر عن وضع السياسات الوطنية والأنظمة وخطط العمل الوطنية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. فيما يتعلق بالمساعدة التقنية للتدابير العملية لنزع السلاح، ينفذ مركز الأمم المتحدة أنشطة إدارة المخزونات وتدمير الأسلحة، فضلا عن تنظيم دورات تدريبية بشأن القضاء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة للدول في منطقة البحر الكاريبي وأمريكا الوسطى. وتم تدمير أكثر من ٤١ ٠٠٠ قطعة سلاح و ٥١ طنا من الذخيرة، وفي الوقت نفسه تم تحديث بروتوكولات الأمن والأمان لـ ١٣٠ مرفقا من مرافق المخزونات.

علاوة على ذلك، فإن جميع المراكز الثلاثة لا تزال تساعد الدول في تنفيذها الصكوك المتعلقة بأسلحة الدمار

في تنفيذ اتفاقية كينشاسا وإعلان سان تومي ومدونة قواعد السلوك لقوات الأمن. وتنتقل إلى الاجتماع السابع والثلاثين الذي سيعقد في نجامينا في كانون الأول/ديسمبر.

وقدمنا المساعدة إلى الدول الأعضاء في أنشطة إصلاح قطاع الأمن. وقد ركز إسهامنا بصورة رئيسية على نزع السلاح وتحديد الأسلحة. فعلى سبيل المثال، قام المركز، بالتعاون مع اللجنة الانتخابية الوطنية ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بتدريب قوات الأمن في توغو ومدغشقر على الاستخدام السليم للأسلحة في تأمين الانتخابات. ومجموعة المواد التدريبية تلك متاحة حاليا باللغتين الإنكليزية والفرنسية ويمكن تكييفها لتناسب حالات محددة حسب الحاجة. ودعمنا أيضا الحلقة الدراسية الإقليمية الأفريقية بشأن تحقيق عالمية اتفاقية الذخائر العنقودية، والتي عقدت في لومي في إطار التحضير للاجتماع الرابع للدول الأطراف.

وبخصوص الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ينفذ المركز حاليا، بالتعاون مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، مشروعاً رائداً ويطبق المعايير والإجراءات التي اعتمدها الجماعة الاقتصادية في ما يتعلق بالوسم. وتوغو واحدة من البلدان الأربعة التي يُطبق فيها المشروع الرائد. كما ساعدنا اللجنة الوطنية المعنية بالأسلحة الصغيرة في توغو على وضع خطة عمل وطنية بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والتي أحيلت إلى الحكومة لمراجعتها.

ودعت حكومة السودان المركز إلى إجراء تقييم للاحتياجات لتحديد مجالات المساعدة ذات الأولوية، وهو ما تم القيام به في كانون الأول/ديسمبر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وقد أعد مشروع للمتابعة ونحن نبحث عن تمويل.

وتلبية لطلب من حكومة كوت ديفوار، قدم المركز دعماً للجنة الوطنية في ذلك البلد في مجال تحديد الأسلحة الصغيرة ومعالجة المسائل المتعلقة بأمن المجتمع. وشمل ذلك النماذج

التصدي للتحديات الجديدة التي تواجه السلام ونزع السلاح في أفريقيا والإسهام في الحد من الصراعات والعنف المسلح في أفريقيا.

وقد كلفت الجمعية العامة المركز بأن يقدم

”عند الطلب، الدعم المضمون للمبادرات والجهود الأخرى التي تقوم بها الدول الأعضاء في المنطقة الأفريقية بهدف تحقيق تدابير السلم والحد من الأسلحة ونزع السلاح في المنطقة“ (القرار ١٥١/٤٠، زاي، الفقرة ٢). وبالإضافة إلى ذلك، أنيطت بالمركز مهمة العمل بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي وتنسيق تنفيذ الأنشطة الإقليمية في أفريقيا من أجل تحقيق السلام وتشجيع تحديد الأسلحة ونزع السلاح. (تكلم بالإنكليزية)

كيف يضطلع المركز بولايته؟ إننا نعمل في شراكة مع الحكومات والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. ونقيم شراكات مع المؤسسات الأكاديمية والإقليمية ومنظمات المجتمع المدني من أجل العمل بشأن أولوياتنا المواضيعية. واستكمالاً لتقرير الأمين العام (A/68/114)، أود أن أقدم بإيجاز معلومات مستكملة إلى اللجنة الأولى عن الأنشطة التي جرى تنفيذها في عام ٢٠١٣.

في مجال السلام والأمن، واصل المركز دعم لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا. ونحن نقوم مرتين في السنة بتحليل حالة نزع السلاح في منطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية، مع التركيز بشكل خاص على التقدم المحرز في تنفيذ الصكوك الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. وخلال الاجتماع الوزاري الخامس والثلاثين للجنة الذي عقد في برازافيل، تحدثنا عن التحديات الخاصة التي تواجهها الدول في الكشف عن الاتجار بالأسلحة عن طريق البحر ووقفه. وخلال الاجتماع السادس والثلاثين في كيغالي، تكلمنا عن التقدم المحرز

التصديق على معاهدة تجارة الأسلحة وسنشجع تحقيق عالمية اتفاقية الأسلحة البيولوجية وسنعمل مع الدول الأعضاء في تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وبالإضافة إلى ذلك، نأمل في تعزيز أنشطتنا الإعلامية الهادفة إلى التوعية من خلال تحديث موقعنا على شبكة الإنترنت وجعل الرسالة الإخبارية الإلكترونية "UNREC Focus" متاحة لكل من يهمله الأمر. وبطبيعة الحال، لا يزال المركز على استعداد للعمل مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية بشأن أية مسألة أخرى تتعلق بالسلام ونزع السلاح في أفريقيا.

اسمحوا لي مرة أخرى أن أشكر حكومات أستراليا، ألمانيا، توغو، فنلندا، نيوزيلندا، هولندا، فضلا عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، على ما قدمته من دعم خلال العام المنقضي.

الرئيس: أعطى الكلمة الآن للسيدة ريغل.

السيدة ريغل (مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ) (تكلمت بالإنكليزية): من دواعي سروري أن أكون هنا مرة أخرى أمام اللجنة الأولى للتكلم عن العمل الذي يضطلع به مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ.

كما يعلم الكثير من أعضاء اللجنة الأولى، فإن مقرنا يوجد في كاتماندو وتغطي أنشطتنا ٤٣ بلدا في جميع أنحاء آسيا ومنطقة المحيط الهادئ - "من تركمانستان إلى تونغنا ومن منغوليا إلى ملديف"، كما يحلو لي كثيرا أن أصف الأمر. وهذه المنطقة تضم أكثر من نصف سكان العالم وهي منطقة متنوعة للغاية. ويسعدنا جدا أن نقول أيضا إننا احتفلنا للتو بمرور خمس سنوات على وجودنا في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، بعد أن انتقلنا من المقر، الأمر الذي ساعدنا في عملنا بشكل كبير.

التدريبية المتعلقة بوسم وتعقب الأسلحة الصغيرة، مع التركيز على أمن الحدود؛ وإجراء تقييم ذاتي موجه لمستودعات الأسلحة والذخائر؛ وتأهيل مستودعات وأربعة مراكز للدرك؛ وتقييم استخدام الأسلحة الصغيرة في قطاع الأمن الخاص؛ وأنشطة متابعة ركزت على الأمن المادي وإدارة المخزونات.

وعلى الصعيد الإقليمي، قدم المركز دعما فنيا في وضع الاستراتيجية وخطة العمل الأفريقية لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وفي المشروع المشترك بين الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي لمكافحة التكديس غير المشروع للأسلحة النارية والاتجار بها في أفريقيا.

وفي ما يتعلق بمعاهدة تجارة الأسلحة، عمل المركز عن كثب مع الدول الأفريقية الأعضاء والاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية. وبالتعاون مع الاتحاد الأفريقي، يسر المركز عقد اجتماعات بهدف صياغة نهج أفريقي منسق حيال التفاوض بشأن المعاهدة.

وبخصوص أسلحة الدمار الشامل، يعمل المركز حاليا مع حكومتي بنن وبوركينا فاسو في تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية. ونحن بصدد تنظيم مجموعة من الحلقات الدراسية للدول الأفريقية بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، مع التركيز على الالتزامات في مجال الإبلاغ.

وخلال الشهور المقبلة، سيواصل المركز تقديم الدعم للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا واللجنة التوجيهية المعنية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في المناطق التابعة للاتحاد الأفريقي والمشاركة في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة المتكاملة لمنطقة الساحل من خلال توفير الخبرة بشأن جميع المسائل المتعلقة بنزع السلاح. وسندعم الدول الأعضاء في مواجهة التحديات الجديدة في مجال نزع السلاح، ولا سيما في منطقة الساحل وخليج غينيا ومنطقة وسط أفريقيا. وسنقدم دعما للدول الأفريقية في

الحكومة التايلندية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، نظّم المركز على سبيل المثال حلقة عمل حول تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في بانكوك. وضمت الحلقة أكثر من ٥٠ مسؤولاً تايلندياً يمثلون ١٩ وكالة حكومية مختلفة، تتعامل مع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وهذا المزيج من المشاركين أسهم أيضاً في بناء شبكات مشتركة بين الوكالات تقوم بدور بالغ الأهمية في الرقابة على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وضمت ترجمة المواد الرئيسية إلى اللغة التايلندية إمكانية تعميم نتائج الحدث بصورة مستدامة على الموظفين المعنيين الآخرين على نطاق الحكومة واستخدامها في المستقبل. وهذا هو النموذج الذي سنستخدمه في ميانمار قريباً في مطلع السنة المقبلة.

وفي ما يتعلق بمسألة دعم المعاهدات، أودّ تسليط الضوء على اجتماعنا الإقليمي في آسيا لتيسير الحوار المتعلق بمعاهدة تجارة الأسلحة. وقد عُقد الاجتماع في شباط/فبراير في كوالالمبور، قبيل المفاوضات النهائية. وضمّ ممثلين لـ ١٩ دولة عضواً و ٥٠ وفداً رفيعاً، ناقشوا كيف أن مشروع المعاهدة يرتبط بشواغلهم وتبادلوا المعلومات حول مسائل معاهدة تجارة الأسلحة ذات الاهتمام المتبادل وساعدوا البلدان على صياغة مواقفها الوطنية عبر الحوار مع الخبراء وفيما بينهم. وبتنظيم الاجتماع في مرحلة هامة قبل المفاوضات بشأن المعاهدة، وبالتشاور الوثيق مع بلدان منطقتنا لضمان تلبية الاجتماع لاحتياجاتها قبل المفاوضات، وبدعوة متكلمين من منطقة آسيا والمحيط الهادئ، عقدنا حدثاً عاجلاً مسائل فائقة الأهمية للدول الأعضاء. وعبر عدة جلسات جانبية، استطاع المشاركون أن يتناقشوا فيما بينهم، أفراداً وجماعات، وأن يعالجوا بشكل جماعي تلك المسائل المعقدة. وسنعد أيضاً اجتماعاً في نهاية الشهر المقبل. وسيعقد اجتماع آسيا الإقليمي الثاني بشأن معاهدة تجارة الأسلحة في ماينلا.

وخلال الأشهر الـ ١٢ الماضية، وفر المركز للدول الأعضاء منتديات للحوار وبرامج ثنائية لبناء القدرات ودعمها في مجال المعاهدات وتنقيحاً وتوعية في مجال نزع السلاح للنهوض بنزع السلاح وعدم الانتشار في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. واتساع نطاق الأنشطة إنما يعبر عن الرؤية الاستراتيجية للمركز والمتمثلة في تقديم المزيد من المساعدة التقنية المباشرة على أساس الطلب، فضلاً عن زيادة جهود الدعوة بخصوص مسائل نزع السلاح بوجه عام في المنطقة.

ويشمل أحد مجالات عملنا توفير منتديات للنقاش للبلدان في منطقتنا، وكذلك على الصعيد الدولي. وكما يعلم الكثير من أعضاء اللجنة - وقد رأيت بالتأكيد العديد من الأعضاء في مؤتمرينا السنويين في جمهورية كوريا واليابان - فإننا عقدنا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ المؤتمر المشترك السنوي الحادي عشر بين جمهورية كوريا والأمم المتحدة حول قضايا نزع السلاح وعدم الانتشار. وركزنا على الأسلحة التقليدية والقذائف، وذلك بمشاركة العديد من الخبراء و ٥٠ مشاركاً من جميع أنحاء العالم لمناقشة تلك المسائل الهامة.

وفي كانون الثاني/يناير ومطلع شباط/فبراير، احتفينا بمؤتمر الأمم المتحدة السنوي الرابع والعشرين المعني بقضايا نزع السلاح، الذي يُعقد كل سنة في بلد مختلف. وعقدناه هذا العام في شيزوكا، اليابان، وأعلم أن قلة من الحاضرين هنا اليوم حضروا ذلك الاجتماع. وقد كان اجتماعاً ناجحاً جداً حول مجموعة من مواضيع نزع السلاح. وناقشنا المسائل الإنسانية والأسلحة النووية والمناطق الخالية من السلاح النووي والرقابة على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والسلامة والأمن النوويين ودور المجتمع المدني. وكان من أبرز أحداثه الدور الخاص الذي أُتيح للطلبة القيام به عبر عروضهم. فإشراك الشباب في هذه المسائل هدف مواز لمركزنا.

وعلى صعيد بناء القدرات، نُسهم بانتظام أيضاً في بناء قدرات الدول لتنفيذ الصكوك العالمية. فاستجابة لطلب من

المعروضة. وقد لاحظت قبيل هذه الجلسة أن ثمة خللاً. فهي لا تُظهر الآن سوى النسخة المحمولة، حتى لو تمّ الوصول إليها من حاسوب شخصي. وأرجو من الأعضاء أن يتسع صدرهم لنا فيما نعمل من أجل إصلاح أوجه الخلل في الموقع الشبكي الجديد، لكنّ المعلومات موجودة.

وأطلقنا أيضاً رسالة إخبارية فصلية، يمكن للأعضاء أن يشاهدوها هنا، وبدأنا خدمة على موقع تويتر لتقديم آخر المعلومات المتعلقة بمسائل نزع السلاح في منطقة آسيا - المحيط الهادئ. وأدّى ذلك إلى زيادة كبيرة في الاتصال بنا من جانب الدول والمناخين الساعين إلى إقامة شراكات معنا.

وأخيراً، أردت أن أشكر جميع المناخين الذين يدعموننا. وهذه فرصتي لكي أشكر مانحيّ علناً، لذا أأمل أن يتسع صدر الأعضاء لنا. وأود أن أشكر ألمانيا، باكستان، تايلند، تركيا، جمهورية كوريا، سويسرا، الصين، الفلبين، فنلندا، كازاخستان، ماليزيا، النمسا، نيبال، نيوزيلندا، هولندا واليابان على دعمها لمركزنا.

وفي ملاحظة أخيرة، سنواصل في السنة المقبلة العمل بقدر أكبر بشأن معاهدة تجارة الأسلحة. ونحن نعد مشاريع للمضي بذلك قدماً في منطقة آسيا - المحيط الهادئ. وسنعدّ حلقة عمل حول أمن الفضاء الإلكتروني. وسنواصل حلقات العمل حول برنامج عملنا وتعميم ثقافة السلام ونزع السلاح في منطقة آسيا - المحيط الهادئ، وسنواصل العمل بشأن قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وبالطبع، سنعدّ مجدداً مؤتمرنا في اليابان وكوريا.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن للسيدة ريغيمبال.

السيدة ريغيمبال (مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي) (تكلمت بالإنكليزية): منذ أن اجتمعنا آخر مرة في

وكلمة سريعة أخرى حول دعم المعاهدات: إننا ندعم أيضاً نيبال في منطقتنا في تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية.

وبخصوص مشروعنا التعليمي للسلام ونزع السلاح، والذي نعمل فيه مع الأطفال، فإننا نجرب نموذجاً في نيبال من أجل نشر ثقافة السلام ونزع السلاح، مصمماً خصيصاً لبلد في مرحلة ما بعد انتهاء الصراع. وإذا ما زار الأعضاء موقعنا الشبكي، يمكنهم مشاهدة فيديو مدته أربع دقائق ونصف الدقيقة، يعرض المزيد في هذا الشأن. وبدأنا هذا الجهد استجابة للعديد من قرارات الجمعية العامة الداعية إلى نشر ثقافة السلام ونزع السلاح وعدم الانتشار. ونحن ننفذ الجزء المتعلقة بثقافة نزع السلاح من ولاية مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح على المستوى الإقليمي. وهذا مجال عمل جديد مثير لنا. ونأمل أن نُشكل معارف الأجيال المقبلة وقيّمها وسلوكياتها نحو السلام ونزع السلاح. وفي البداية، يعمل المركز مع حكومة نيبال لإدراج ثقافة السلام ونزع السلاح في المناهج والكتب المدرسية الحالية. وحالما تُعمّم هذه المواد وطناً عبر المؤسسات الحكومية، فإنها ستصل على نحو مستدام إلى أكثر من ٣٠٠ ٠٠٠ طفل سنوياً. وما يعجبني في هذا المشروع أيضاً هو أنّ بصمته متواضعة وأنّه يعمل في إطار المبادرات والمهاكل القائمة. إنه نموذج نحصر على نقله إلى بلدان أخرى خارجة من الصراع في آسيا والمحيط الهادئ، وإننا نستكمل بالفعل مشروعاً للقيام بذلك في الأشهر القليلة المقبلة.

والتوعية مجال آخر خصّصنا له وقتاً في العام المنقضي. فنحن نعمل مع الحكومات والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني. ولمواصلة تزويد أصحاب المصلحة الإقليميين بالمعلومات المتعلقة بنزع السلاح، وسّع المركز أنشطته في هذا المجال. وقد أطلقنا للتوّ موقعاً شبكياً جديداً، يعرض أعمالنا ويقدم معلومات محددة لمنطقة آسيا - المحيط الهادئ. وأود أن أوجه انتباه الأعضاء إلى الموجزات القطرية في أسفل الشريحة

مؤخراً مع حكومة ترينيداد وتوباغو لإنشاء مركز تدريب إقليمي لمنطقة البحر الكاريبي في مجال إدارة مستودعات الأسلحة.

وبالإضافة إلى الدورتين التدريبيتين الوطنيتين اللتين عقدتا هذا العام في بورت أوف سين - ومن المقرر أن تبدأ الدورة الثانية في الأسبوع المقبل - فإن من المتوقع أن تُوجّه المرحلة التالية من الأنشطة الجارية في بورت أوف سين - لتدريب ما يزيد على ١٠٠ من الأفراد المنتمين إلى مختلف القوات الأمن الإقليمية في منطقة البحر الكاريبي. وستسفر تلك الأنشطة عن تأهيل مجموعة إقليمية من الفنيين من ذوي المهارات المصقولة لتولي المسؤولية عن مراقبة وتأمين تخزين الأسلحة. ويشكّل ذلك إسهاماً ملموساً آخر في الحد من خطر انتشار الأسلحة الصغيرة.

وفي إطار المجموعة الواسعة من أدوات إدارة المخزونات، فقد وضع مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي هذا العام مبادئ توجيهية تقنية لوسم الأسلحة الصغيرة والذخيرة. ويمثل الدليل الإرشادي الذي وُزِع على جميع الدول في المنطقة أداة تهدف إلى تيسير توحيد ممارسات وسم الأسلحة النارية والذخائر في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ويستند الدليل إلى المعايير الدولية لمراقبة الأسلحة الصغيرة وأفضل ممارسات الدول في المنطقة. ويجري التدريب على استخدامه في منطقة الأنديز ومنطقة المخروط الجنوبي لدول أمريكا اللاتينية، علاوة على البدء فيه في أمريكا الوسطى في الشهر القادم.

وسيواصل مركز الأمم المتحدة الإقليمي خلال الفترة من عام ٢٠١٣ إلى عام ٢٠١٤، وطوال الفترة المشمولة بالتقرير المقبل، التركيز على إدارة المخزونات والمساعدة على تدمير الأسلحة في منطقة البحر الكاريبي. ومن المأمول أيضاً - إذا سمح التمويل بذلك - أن يعمل على توسيع نطاق برنامجه الشامل في دول أمريكا الوسطى. ويتطلع المركز أيضاً إلى مواصلة تعاونه الثنائي الفريد مع الأرجنتين في تقييم وتأمين

تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ (انظر A/C.1/67/PV.15)، نَفَذ مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي أكثر من ٧٠ نشاطاً في ٢٠ بلداً في المنطقة، غطت الطائفة الكاملة من مسائل نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة. لكنني سأركز في بياني في جلسة اليوم على الدعم الذي تقدمه بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية.

لا يزال التركيز الأساسي لأنشطة مركز الأمم المتحدة، بناء على طلب الدول، هو دعم جهود الدول لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة ودرء تأثيرها السلبي على الأمن العام. وللحد من خطر تحويل مسار هذه الأسلحة إلى عصابات الاتجار غير المشروع وللحماية من الانفجار العرضي للمخزونات، يساعد المركز الدول على تعزيز ممارساتها السليمة في إدارة المخزونات بتقديم الدعم التشغيلي لها استناداً إلى المعايير الدولية لتحديد الأسلحة الصغيرة والمبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة، فضلاً عن توفير معدات الأمن والسلامة التي تشتد الحاجة إليها. والنتيجة هي تعزيز أكثر من ١٣٠ مرفقاً للتخزين في جميع أنحاء المنطقة.

والتدبير الرئيسي الآخر للتخفيف هو دعم تدمير الأسلحة والذخائر. فيتدمير الأسلحة، تتفادى دخولها قنوات غير مشروعة ونُحْفَض العدد الإجمالي المتداول منها. ومنذ تشرين الأول/أكتوبر من السنة الماضية، استفادت الدول من المعدات التقنية التي يقدمها المركز ومن التدريب في الموقع على المعايير الدولية لتحديد الأسلحة الصغيرة والمبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة لما مجموعه ١٨٠ مسؤولاً، شاركوا في تدمير أكثر من ٤١٠٠٠ قطعة سلاح و ٥١ طناً من ذخائر الأسلحة الصغيرة. وإنني أشيد بدول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على التزامها بتدابير نزع السلاح هذه.

إن إيجاد قدرات موارد بشرية مستدامة ومتخصصة يشكل منذ زمن طويل هدفاً لمركز الأمم المتحدة. وقد عمل المركز

للساء حصريا بشأن مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية. وبالإضافة إلى ذلك أنهى المركز مؤخرًا وضع مشروع إقليمي يجري السعي إلى الحصول على تمويله بهدف تمكين المرأة بوصفها قوة للتغيير في جعل عالمنا أكثر أمنًا عن طريق مكافحة الاستغلال غير المشروع للاتجار بالأسلحة.

وفي النصف الأول من عام ٢٠١٤، ووفقًا للجدول الزمني، يتوقع المركز بدء تنفيذ أولى دوراته التدريبية بشأن معاهدة تجارة الأسلحة. وتوجه هذه الدورة إلى السلطات المعنية بالرقابة والتنظيم من مختلف القطاعات في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، من قبيل الجمارك والشرطة وقوات الدفاع والطيران المدني وسلطات الموانئ. وستركز الدورة في المقام الأول على نطاق التنفيذ والاستيراد والتصدير وتدابير المراقبة وتقييم المخاطر. وسيجري تعريف السلطات أيضا على نموذج المركز الجديد الخاص بشهادات المستخدم الذي يجري وضعه حاليا للمنطقة بهدف توحيد تدابير المراقبة والوثائق اللازمة عند تنفيذ عمليات النقل الدولي، تمشيا مع الالتزامات بموجب معاهدة تجارة الأسلحة. ويواصل المركز أيضا السعي إلى الحصول على التمويل اللازم للنهوض بوضع أدوات التدريب لتعزيز القدرات الكاربيية على التخفيف من آثار تحويل الأسلحة في السياقات البحرية ووضع سياسات وأطر قانونية للتصدي لتنظيم التجارة والشحن العابر ومكافحة الاتجار البحري غير المشروع.

وللتصدي للآفة الناجمة عن انتشار الأسلحة غير المشروعة، فإن من الضروري أن تعمل الدول على توفير أطر قانونية ملائمة مقترنة بالقدرة على إنفاذها، فضلا عن وضع السياسات والخطط المتكاملة. وفي هذا العام، عقد المركز ما يزيد على ٣٠ محفلا للسياسات وأطلق مبادرات ترمي إلى توفير المساعدة القانونية لـ ١٥ دولة. وبالإضافة إلى ذلك وفر المركز الدعم لـ ١٣ دولة في مراجعة واستكمال تشريعاتها الوطنية بشأن الأسلحة الصغيرة، تماشيا مع الصكوك الدولية.

مرافقها لمخزونات الأسلحة والذخيرة، الأمر الذي يمثل أفضل الممارسات فضلا عن كونه نموذجا لإدماج المعايير الدولية لمراقبة الأسلحة الصغيرة والمبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة في الممارسات المتعلقة بإدارة المخزونات الوطنية.

ولا يزال المركز يواصل الاستثمار وبذل الجهود الرامية إلى توفير التدريب المتخصص للعاملين في القطاع الأمني في طائفة واسعة من المسائل المتعلقة بتحديد الأسلحة الصغيرة، وزيادة القدرات الإقليمية الجماعية في مجال حيازة الأسلحة غير المشروعة واعتراضها وتعقبها. وعن طريق الاستفادة من مناهجه الدراسية ونهجه المتخصص، بما في ذلك دورته الرئيسية بشأن مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية غير المشروعة، فضلا عن دوراته التدريبية المتخصصة للجهات القانونية، تمكن المركز من تنفيذ ما يزيد على اثني عشر نشاطا تدريبيًا أسفرت عن تدريب ما يربو على ٢٦٦ من الموظفين في القطاع الأمني في منطقة البحر الكاريبي وأمريكا الوسطى هذا العام. وجدير بالذكر أيضا أنه لا يزال مستمرا إدماج الأنشطة التدريبية للمركز في المناهج الدراسية لكلية الشرطة، وهو مؤشر آخر على أننا نمضي على المسار الصحيح المؤدي إلى تحقيق الاستدامة.

وفي إطار الاستجابة أيضا لدعوة الدول إلى تحسين ممارسات التعقب، عمد المركز إلى تنفيذ سلسلة من الدورات التدريبية الجديدة وتوفير الأدوات العملية بهدف تعزيز إدارة أدلة التحقيق الجنائي الباليستي والقدرات التقنية. وقد أصبحت تلك الأنشطة الباليستية التي نُفذت في أمريكا الوسطى ومنطقة البحر الكاريبي متاحة لجميع الدول، وهي تهدف إلى تعزيز آليات تبادل المعلومات والتكنولوجيات الباليستية الموجودة بالفعل على الصعيد دون الإقليمي. ويتوقع المركز أن يستمر ارتفاع الطلب على أدواته الباليستية طوال الفترة المشمولة بالتقرير المقبل.

ويسرنى أن أعلن - تماشيا مع روح القرار ٦٩/٦٥ بشأن المرأة ونزع السلاح، - أن المركز سينظم دورة تدريبية ثانية

ختاما، أود أن أعرب عن الشكر لمناخينا: الأرجنتين، إسبانيا، ألمانيا، بيرو، غيانا، فنلندا، كندا، المكسيك، المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية على دعمها السخي الذي لم يكن ممكنا بدون تنفيذ أي من الأنشطة التي ذكرتها للتو. وأود أيضا أن أناشد الدول، وخصوصا الدول في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، لمواصلة دعم المركز سواء على أساس ثنائي أو عن طريق المساهمات العينية. وأكرر التأكيد على التزام المركز بمواصلة وضع وتحسين وتنفيذ الأدوات الرائدة في مجال مكافحة انتشار الأسلحة غير المشروعة وجعل منطقتنا أكثر أمنا. وأتطلع إلى تعليقات اللجنة بشأن الأثر الميداني للمركز والكيفية التي يمكننا بها تركيز الجهود التي نبذلها لتلبية حاجة الدول الأعضاء إلى تحقيق نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة.

الرئيس: تمشيا مع الممارسة المتبعة في هذه اللجنة، أعلق الجلسة الآن لإتاحة الفرصة للوفود كي تتحاور مع الأعضاء المشاركين في المناقشة في إطار جلسة لطرح الأسئلة والأجوبة بطريقة غير رسمية.

عُلمت الجلسة الساعة ١٥|٥٠ واستؤنفت الساعة ١٦|٢٠

الرئيس: نسترسل الآن في المتبقي لدينا من الوفود المدرجة في قائمة المتكلمين في إطار مجموعة "الفضاء الخارجي (جوانب نزع السلاح)". مرة أخرى أناشد جميع الوفود التقيد بالوقت المحدد، والإيجاز قدر الإمكان في بياناتها. فإن لم نفعل ذلك، نجازف في عدم استكمال عملنا ضمن الفترة الزمنية المخصصة لنا.

السيد هاشمي (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): يؤيد الوفد الباكستاني البيان الذي أدلى به بالنيابة عن حركة عدم الانحياز في إطار هذه المجموعة (انظر A/C.1/68/PV.17).

خلال فترة تزيد عن ثلاثة عقود ركزت مساعيها في الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح ومؤتمر

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير ساعد المركز على بدء الحوار، علاوة على فتح قنوات لتبادل المعلومات على الصعيدين الوطني والإقليمي، الأمر الذي أسفر عن تعزيز خطط العمل الوطنية في ما يزيد على عشر دول. وقد مكنت تلك المساعدة أيضا الدول من تحسين موازنة أولوياتها وأنشطتها الوطنية مع خطط الأمن الإقليمي. وسيواصل المركز في السنوات القادمة دعم الدول في جهود منع أعمال العنف المسلح ومكافحة الاتجار غير المشروع عن طريق العمل معها على إطلاق وتنظيم حملات العفو ونزع السلاح، فضلا عن مساعدتها على إدماج ممارسات وسم الأسلحة وتعقبها في سياساتها وتشريعاتها الوطنية.

وبالإضافة إلى المساعدة المقدمة هذا العام في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، قدم المركز أيضا - بناء على طلب من دول الأنديز - الدعم لتنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية وقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويشمل ذلك الدعم التقني التعاون مع مركز التحقق والبحوث والتدريب والمعلومات، ووحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وشارك المركز أيضا الدول في وضع جدول زمني لإصلاح وتحسين التشريعات ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل ودعم الدول في إدخال عقوبات جنائية على الأنشطة غير المشروعة ذات الصلة بالأسلحة البيولوجية والكيميائية. وأتيحت للمركز وشركائه أيضا الفرصة أثناء الاجتماعات للاضطلاع بدور ريادي في إنشاء لجان وطنية للإشراف على تنفيذ المعاهدات المتعلقة بعدم الانتشار. وقبل نهاية العام - واستكمالا للجهود التي تبذلها الجهات الفاعلة الأخرى في مجال مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل - سيطلق المركز مشروعه الجديد المتعدد السنوات المعني بتقديم المساعدة على نطاق واسع في منطقة البحر الكاريبي بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي يهدف إلى تعزيز الحوارات الإقليمية المتعلقة بالضوابط الاستراتيجية وتعزيز التشريعات الوطنية وأطر السياسات بغية تحسين تنفيذ القرار ١٥٤٠.

بالمفاوضات الخاص بهذه المسألة في مؤتمر نزع السلاح. ومن الجهة الأخرى يتزايد الشعور بالأسف إزاء الجمود في مؤتمر نزع السلاح طيلة السنوات الأربع الماضية. ووجدت بعض الدول أن من المناسب لها المساهمة في الجمود الذي يكتنف مسألة من بين المسائل الأربع المدرجة في جدول أعمال نزع السلاح. بينما الحقائق تتحدث عن نفسها، وثمة حقيقة مزعجة وهي أن مؤتمر نزع السلاح، على الرغم مما يحظى به من تأييد كاسح للتفاوض على صك قانوني بشأن منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي، عملت حفنة من الدول على الحيلولة دون تحقيق ذلك. من هنا، لا بد للمجتمع الدولي من أن يطالب بتوضيح الأسباب الكامنة التي حملت تلك الدول على معارضة المفاوضات بشأن منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي. إننا لم نستمع من تلك الدول إلى حالة مقنعة بشأن كيفية تأثير المفاوضات تأثيراً سلبياً على منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي والتأثير بمصالحها الأمنية. وفي أية حال، ينبغي لتلك الدول أن تعترف بمسؤوليتها عن إدامة حالة الجمود في المؤتمر.

إلى جانب الجهود الموجهة نحو منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي وتوطيد الشفافية وتدابير بناء الثقة في الفضاء الخارجي، يقتضي الأمر وضع اتفاق شامل وعالمي وغير تمييزي لمعالجة الشواغل الناشئة عن استحداث ووزع وانتشار منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية. إذ أن منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية لها آثار واسعة على السلم والاستقرار الإقليميين والدوليين.

بصورة مماثلة، نلاحظ الجهود التي تُبذل حالياً لوضع مدونة سلوك لأنشطة الفضاء الخارجي. تلك الجهود مفيدة بيد أننا نعتقد أنه ينبغي متابعة هذه المبادرات بطريقة شاملة، وعالمية وتشاركية مع الأخذ في الحسبان المصالح الأمنية لجميع الدول. ونحيط علماً بتقرير وتوصيات فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير كفالة الشفافية (انظر A/68/189). واتفق في

نزع السلاح، والجمعية العامة على هدف رئيسي واحد، ألا وهو ضمان عدم نشر أسلحة في الفضاء الخارجي وعدم تسليحه. في السنوات الأخيرة، لم يعد الفضاء الخارجي حكراً بصورة حصرية على حفنة من الدول المتقدمة.

تستفيد اليوم البلدان النامية من تكنولوجيات الفضاء في مجالات متنوعة، وسوف يزداد اعتمادها على تكنولوجيا الفضاء في السنوات المقبلة. وإذا كان التاريخ هو الدليل، فإن احتكارات القلة لن تستمر لفترة طويلة جداً، لذلك هناك حتمية ملحة تفرض على المجتمع الدولي الحيلولة دون تسليح الفضاء الخارجي، وعليه أن يفعل ذلك الآن. وأي مزيد من التأخير سيؤدي إلى نتائج عكسية، من هنا علينا تفادي الأخطاء التي تحدث في حالة الأسلحة الكيميائية، حيث شهدنا عقوداً في إنتاجها قبل إبرام اتفاقية الأسلحة الكيميائية.

إن استحداث ونشر منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية ودمجها في موجودات الفضاء الخارجي أضاف بُعداً مقلقاً إلى المسائل المتعلقة بالفضاء الخارجي. وإن أي سباق تسلح في الفضاء الخارجي أو تسليح للفضاء الخارجي لن يعرض للخطر الاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي فحسب، بل سيفاقم أيضاً من حدة الصراعات على الأرض، مع ما ينطوي عليه ذلك من عواقب وخيمة على السلم والأمن الدوليين.

إن النمو السريع والتغير في تكنولوجيا الفضاء قد وسع من الفجوات في النظام الدولي الحالي المتعلق بالفضاء الخارجي. وينبغي سد تلك الفجوات بوضع صك قانوني جديد. إزاء هذه الخلفية ما انفكت باكستان تعارض تسليح الفضاء الخارجي وتحض على المفاوضات في مؤتمر نزع السلاح بشأن هذه المسألة المعاصرة التي تبعث على الاهتمام والقلق في آن واحد. على الرغم من تزايد مخاطر التسليح والتداعيات المصاحبة له على السلم والأمن الدوليين، لا تزال بعض الدول تعارض البدء

الخارجي. وفي هذا الصدد، ينبغي تعزيز دور لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وزيادة تكثيف التفاعل بين اللجنة واللجنتين الفرعيتين التابعتين لها.

إن تغيير بيئة النشاط الفضائي تقتضي أيضا من المجتمع الدولي أن يتبع نهجا موضوعيا ومتبصرا نحو المسائل العملية المتعلقة بالطرق والوسائل الكفيلة باستخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية. نعتقد أنه من أجل الحفاظ على الطبيعة السلمية لأنشطة الفضاء الخارجي ومنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي، ينبغي للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية أن تتعاون وأن تنسق مع مؤتمر نزع السلاح ولجان الأمم المتحدة ذات الصلة.

أما فيما يتعلق بالادعاء المتكرر من جانب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن حقها في النشاط السلمي في الفضاء الخارجي، فيود وفدي أن يذكر بأن أي تكنولوجيا تتعلق باستخدام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية للقذائف التسيارية يمثل انتهاكا واضحا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة التي تحظر هذا النشاط. ومن البديهي أنه يتعين على جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التقيد بقرارات مجلس الأمن الملزمة قانونا.

إن تعزيز السلامة والأمن والاستدامة في الفضاء الخارجي في الأجل الطويل أولوية رئيسية للمجتمع الدولي. في ذلك الصدد، لا يمكن التشديد أكثر من اللازم على أهمية الشفافية وتدابير بناء الثقة. لذلك، ترحب حكومة جمهورية كوريا بالانتهاء من تقرير فريق الخبراء الحكوميين (انظر A/68/189) في تموز/يوليه من هذا العام. نرحب أيضا بالجهود التي يتصدرها الاتحاد الأوروبي لوضع مدونة سلوك دولية بشأن أنشطة الفضاء الخارجي. لقد شاركت جمهورية كوريا بنشاط في الجهود الرامية إلى جعل مدونة السلوك هذه تؤدي إلى نتائج مثمرة. نأمل أيضا من المشاورات المقبلة المفتوحة بشأن المقترح المتعلق بوضع مدونة سلوك دولية لأنشطة الفضاء الخارجي والتي ستعقد

الرأي على أنه لا بد من تنفيذ تدابير الشفافية وتدابير بناء الثقة إلى أكبر قدر ممكن من الناحية العملية وبطريقة تتماشى مع المصالح الوطنية للدول.

على الرغم من أن هذه المقترحات والمبادرات قد تكون خطوات مبدئية مفيدة، ترى باكستان أنه لا يمكن لها ولا ينبغي لها الالتفاف على المسعى من أجل وضع معاهدة ملزمة قانونا لمنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي في مؤتمر نزع السلاح.

السيد ليم سانغ - يوم (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): منذ أن بدأ عصر الفضاء قبل أكثر من خمسة عقود، ما برح المجتمع الدولي يبذل الجهود لضمان اقتصار استخدام الفضاء الخارجي على الأغراض السلمية. إن مشاريعنا في الفضاء ساهمت بالفعل في تحسين الحياة البشرية من خلال التطور السريع في علوم وتكنولوجيا الفضاء والتوسع الكبير في تطبيقات الفضاء.

مهما يكن من أمر، فإن زيادة عدد الأطراف الفاعلة في الفضاء، وفي عدد مستخدمي الفضاء أدت إلى المزيد من الازدحام والتنافس في بيئة الفضاء الخارجي. إزاء تلك الخلفية المتغيرة، أضحى تعزيز التعاون الدولي لضمان الاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي أولوية للمجتمع الدولي بأسره. وتمثل معاهدات الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الخارجي إطارا قانونيا قويا وحيويا لدعم أنشطة الفضاء الخارجي وتعزيز التعاون الدولي لتحقيق تلك الغاية. إن جمهورية كوريا بوصفها بلدا طرفا في جميع المعاهدات الرئيسية الخاصة بالفضاء الخارجي، تؤيد التمسك بمعاهدات الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الخارجي والمبادئ الواردة فيها بوصفها شروطا لازمة للقيام بالأنشطة الفضائية السلمية.

بالنظر إلى التطورات الراهنة في أنشطة الفضاء الخارجي، ينبغي باستمرار استعراض انطباق المعاهدات الحالية على الفضاء الخارجي لضمان أهمية النظام القانوني الحالي للفضاء

الدول دون استثناء في استكشاف الفضاء وعن ضمان إمكانية الحصول على الفوائد المترتبة على الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي. وتحقيقاً لهذه الغاية، فإننا ما فتئنا نسعى إلى منع حدوث سباق جديد للتسلح في الفضاء الخارجي. ونعتقد أن الهدف الهام على وجه الخصوص يتمثل في صون السلام الدولي وتعزيز الأمن المتكافئ وغير القابل للتجزئة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

ونرى أن جهودنا في هذا المجال توفر الأساس الذي ينبغي أن يستند إليه الحوار الدولي الواسع النطاق بشأن مسائل أمن وشفافية واستدامة الأنشطة الجارية في الفضاء الخارجي. ونحن مقتنعون بأنه من دون إيجاد حل لمسألة نصب وضع أسلحة في الفضاء الخارجي، سيكون من الصعب للغاية تحقيق أي نتائج جوهرية في ما يتعلق بالمسائل الأمنية الأخرى في الفضاء الخارجي. ولهذا السبب، دأبت روسيا على تأييد مشروع القرار السنوي الذي تقدمه سري لانكا ومصر بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي والذي يحظى بتأييد الغالبية العظمى من الدول الأعضاء.

وقد قدمت روسيا، جنباً إلى جنب مع شريكنا الصين، مشروع معاهدة إلى مؤتمر نزع السلاح في عام ٢٠٠٨، وذلك إدراكاً منها حقيقة أن الهدف الرئيسي المتمثل في الحفاظ على الفضاء خالياً من الأسلحة لا يمكن أن يتحقق إلا من خلال إبرام اتفاقات دولية بشأن منع نشر أسلحة في الفضاء الخارجي ومنع التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي. ونعتقد أن الوثيقة مناسبة للعمل الموضوعي لمؤتمر نزع السلاح.

ومشروع المعاهدة يمثل مبادرة قابلة للتحقيق ولها ما يبررها تماماً لترع السلاح في عالم اليوم. وما دامت لا توجد أسلحة في الفضاء الخارجي حتى الآن، لن يكون من الصعب حظر نصب أسلحة من أي نوع هناك. وإذا فعلنا ذلك، فإننا سننقذ

في بانكوك في شهر تشرين الثاني/نوفمبر أن تحرز تقدماً آخر في تعزيز الشفافية وتدابير بناء الثقة بشأن أنشطة الفضاء الخارجي.

بالنظر إلى تزايد عدد من البلدان والأطراف الفاعلة التي تشارك في أنشطة الفضاء الخارجي، ينبغي للمجتمع الدولي أن ينظر في الكيفية التي يمكن بها للدول التي تتراد الفضاء الخارجي والدول التي لا تتراد الفضاء الخارجي استخدام الفضاء بطريقة تعاونية. سيساهم هذا التعاون في سد الفجوة وتمكيننا من المضي معاً صوب الهدف المشترك للتنمية المستدامة. وفي هذا الصدد، ينبغي زيادة التحسن في التعاون الدولي في ميدان أنشطة الفضاء الخارجي وبناء القدرات.

إن جمهورية كوريا من جانبها تشدد على أهمية تعزيز التعاون الدولي. ما برحنا نوفر البيانات المستخرجة من القمر الاصطناعي المتعددة الأغراض "كومبسات" لدعم جهود الإغاثة للتخفيف من حالات الكوارث في جميع أرجاء العالم. ومن الأنشطة التي نضطلع بها أيضاً، على سبيل المثال لا الحصر، أننا ما برحنا منذ عام ٢٠١٠ نساعد البلدان الشريكة على استخدام تكنولوجيا الفضاء باستضافة برنامج تدريب سنوي دولي في ميدان الفضاء الخارجي.

في الختام، تؤكد حكومة جمهورية كوريا التزامها القوي بالاستخدام المستدام والطويل الأجل للفضاء من أجل منفعة البشرية جمعاء. نحن على استعداد لزيادة تعزيز التعاون الدولي لتحقيق هذه الغاية.

الرئيس: أعطى الكلمة الآن لممثل الاتحاد الروسي لعرض مشروع القرار A/C.1/68/L.40.

السيد يرماكوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية):
يتحمل الاتحاد الروسي، بصفته أحد الرواد في مجال الفضاء الخارجي في العصر الحديث، مسؤولية خاصة عن كفالة تحقق جميع الشروط اللازمة للتمتع بالحقوق غير القابل للتصرف لجميع

الواردة في التقرير إلى التنفيذ التدريجي لتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي وإلى إدماجها في الممارسة الدولية لفرادى الدول والمؤسسات الدولية ذات الصلة وهيئات منظومة الأمم المتحدة.

ومن أجل توطيد النتائج الإيجابية التي توصل إليها فريق الخبراء الحكوميين في هذا العام، قدمنا مشروع القرار A/C.1/68/L.40، المعنون "تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي"، وذلك بمشاركة لم يسبق لها من الدول الأعضاء في تقديمه، وهي تحديداً، روسيا والصين، وللمرة الأولى في تاريخ اللجنة الأولى، الولايات المتحدة. وهناك بالفعل ما يزيد على ٥٠ دولة مشاركة في تقديم مشروع القرار. وندعو جميع الدول المستكففة بدافع الضمير إلى الانضمام إلى مقدمي المشروع. ونهيب جميع الدول الأعضاء بتأييد مشروع القرار واعتماده بتوافق الآراء.

وفي سياق معالجة المسائل المتصلة باستكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، تتمسك روسيا بنهج متكامل.

وإننا نبذل جهوداً حثيثة لمنع نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي. وقد دأبنا طوال أكثر من ستة أعوام على المشاركة في صياغة مدونة دولية لقواعد السلوك بشأن الفضاء الخارجي. ونعتبر عمل الاتحاد الأوروبي عنصراً هاماً في الجهود الدولية لضمان أمن أنشطة الفضاء الخارجي واستدامتها.

وجميع الخطوات التي اتخذتها روسيا بصفتها الوطنية، فضلاً عن تلك التي شاركت فيها الدول المتفقة معها في الرأي، تأكيداً للطابع الحقيقي لمقاصدنا، ليس في مواصلة الجهود للحفاظ على الفضاء الخارجي حالياً من أي نوع من الأسلحة فحسب، بل لتهيئة الظروف اللازمة للمزيد من خفض الأسلحة النووية أيضاً. وهناك رابط متبادل واضح. فبمنعنا نشر أي نوع من الأسلحة في الفضاء الخارجي، والقضاء بالتالي على العوامل الرئيسية التي تقوّض الاستقرار الاستراتيجي، نحلّ في الوقت

العالم من طائفة من المشاكل، التي عانينا منها ولا سيما في المحاولات الرامية إلى منع انتشار الأسلحة النووية على الأرض وضمان التقدم التدريجي نحو نزع السلاح النووي.

واستجابة للقلق الدولي المتزايد في ما يتعلق بالتهديد الذي يشكله عدم حل مسألة منع سباق تسلح في الفضاء الخارجي للاستقرار العالمي والأمن الدولي، صاغت روسيا اقتراحاً، بالاشتراك مع إندونيسيا والبرازيل وسري لانكا، التي انضمت مؤخراً إلى المبادرة الروسية وجميع الدول الأعضاء في منظمة معاهدة الأمن الجماعي، بشأن منع المبادأة بنصب أسلحة في الفضاء الخارجي، والذي يعرف باللغة الإنكليزية باسم مبادرة عدم البدء بنصب أسلحة. وقدمنا مشروع قرار واعدنا بشأن تلك المبادرة خلال هذه الدورة. وسنواصل عملنا الشامل من أجل النهوض بمبادرتنا خلال هذا العام، ونعتزم أن نقدم بشكل رسمي مشروع القرار بشأن عدم البدء بنصب أسلحة إلى اللجنة الأولى للنظر فيه خلال الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة. ونحن نعتبر مبادرة عدم البدء بنصب أسلحة خطوة هامة على طريق تشجيع الإعداد التدريجي لمعاهدة ملزمة قانوناً بشأن هذه المسألة.

وتشارك روسيا بنشاط في المناقشات حول جميع الصكوك الدولية الأخرى الرامية إلى ضمان الأمن في أنشطة الفضاء الخارجي، وفي صياغتها. وبناء على مبادرتنا، وعملاً بالقرار ٦٨/٦٥، أنشئ فريق خبراء حكوميين معني بمبادرات كفالة الشفافية وبناء الثقة وعمل بشكل مثمر تحت رئاستنا. وكما نعلم جميعاً، فإن العمل الذي اضطلع به الفريق انتهى باعتماد تقرير قائم على توافق الآراء (انظر A/68/189)، والذي قُدم إلى الجمعية العامة للنظر فيه. ونرى أن اعتماد التقرير بتوافق الآراء يشكل أساساً جيداً لمواصلة العمل بشأن تدابير الشفافية وبناء الثقة. وينبغي القيام بهذا العمل في مؤتمر نزع السلاح وفي هيئة نزع السلاح ولجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وغيرها من المنتديات المتخصصة. وتهدف التوصيات

الهادئ للتعاون في مجال الفضاء، التي أطلقتها الصين، تضطلع بدور ريادي في التبادل والتعاون الإقليميين في الفضاء الخارجي. ونحن نشجع المزيد من بلدان آسيا والمحيط الهادئ على الانضمام إلى تلك المنظمة.

لقد أطلقت الصين بنجاح في حزيران/يونيه الماضي المركبة الفضائية المأهولة شنجو - ١٠، التي نفذت بنجاح تجربة التقاء والتحام مع محطة الفضاء تيانغونغ - ١. والبرنامج الفضائي المأهول للصين يدخل مرحلة جديدة من الأبحاث والتطوير بخصوص محطة فضائية. وسنواصل اتخاذ تدابير محددة للوفاء بالتزامنا باستخدام الفضاء الخارجي لأغراض سلمية.

إنّ للسلام والأمن الدائمين في الفضاء الخارجي تأثيرهما على الأمن والتنمية والرخاء لجميع البلدان. وإلى جانب تمتعنا باستخدام الفضاء الخارجي لأغراض سلمية، يتعيّن علينا أن نعالج العلاقة بين أمن الفضاء وتنميته معالجة ملائمة. فينبغي ضمان الحقوق المتساوية لجميع البلدان في استخدام الفضاء الخارجي لأغراض سلمية. وفي الوقت نفسه، ينبغي أن نأخذ في الحسبان أنّ استخدام الفضاء الخارجي ليس مجالاً غير محدود النطاق. وجميع البلدان تتحمّل مسؤولية ضمان السلام الدائم في الفضاء الخارجي والتنمية المستدامة له.

ومع الأنشطة المتزايدة للبشرية في استخدام الفضاء الخارجي، تتزايد مخاطر تسليح هذا الفضاء وحدوث سباق تسلّح فيه. فأمن الفضاء يواجه شكوكاً متنامية. ولجميع البلدان مصلحة مشتركة في ضمان استخدام الفضاء الخارجي لأغراض سلمية، ومنع تسليحه وحدوث سباق تسلّح فيه. وفي السنوات الأخيرة، نشأ في المجتمع الدولي وعي متنام يعارض كلا من تسليح الفضاء الخارجي ونشوب سباق تسلّح فيه. وقد اتخذت الدورات المتتالية للجمعية العامة بأغلبية ساحقة قرارات متعلقة بمنع سباق التسلّح في الفضاء الخارجي، ودعت إلى التفاوض في مؤتمر نزع السلاح بشأن صكّ دولي مُلزم قانونياً يتعلق بمنع سباق التسلّح في الفضاء الخارجي.

نفسه مشكلة تهية الظروف المواتية للحوار. وسيتناول الحوار بمزيد من التفصيل الخطوات اللازمة لإحراز تقدم تدريجي نحو الهدف النبيل المتمثّل في نزع السلاح النووي.

وأودّ أن ألفت الانتباه إلى بعض الأخبار العاجلة. لقد بدأ اليوم نشر عنصر منظومة القذائف الاستراتيجية التابعة للولايات المتحدة في رومانيا على نطاق كامل. فضدّ من توجّه هذه المنظومة؟ إنّ شركاءنا الأمريكيين يحاولون طمأننتنا إلى أنّ هذا كله ليس ضد روسيا. نقول: حسنا. فلنسجّل ذلك في معاهدة مُلزمة قانونياً. والجواب معلوم للجميع. وبالتزامن مع ذلك، فإنّ جارتنا وشريكنا الجيدة، رومانيا، وبلداناً أخرى في تكثّل منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) العسكري - وأؤكد على التكتل النووي لحلف الناتو - تشارك بفعالية في مبادرات نزع السلاح النووي في الأمم المتحدة. فما هذا؟ هل هو ببساطة سذاجة صيبانية أم أنه تضليل خبيث للمجتمع الدولي؟ إننا نود أن نتكلم الدول الأعضاء، في الأمم المتحدة على الأقل، بمزيد من المسؤولية عن خطواتها الوطنية لترع السلاح، عوضاً عن اقتصارها على بيانات عامة وشعارات متناقضة.

وينبغي ألاّ نخدع أنفسنا. فبدون حلّ مسألة الدفاع المضاد للقذائف التسيارية، وبدون حظر شامل على نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي، وبدون حلّ جميع المسائل العالقة بشأن الاستقرار الاستراتيجي، سيظل من المستحيل موضوعياً تحقيق مزيد من التقدم نحو بلوغ "الصفرة النووي". وإننا نطالب جميع الدول بأن تدعم بفعالية جهودنا الرامية إلى منع سباق التسلّح في الفضاء الخارجي.

السيد شين جيان (الصين) (تكلم بالصينية): إنّ الحكومة الصينية تدعم الاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي، وهي ملتزمة بالتبادل والتعاون الدوليين في ما يتصل بهذا الأمر. وتشارك الصين بفعالية وإيجابية في أعمال لجنة الأمم المتحدة لاستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وفي عملية وضع القواعد الدولية ذات الصلة. ومنظمة آسيا والمحيط

شاركت في المناقشات مشاركة بناءً. ونعتقد في الوقت نفسه أن مدونة قواعد السلوك، بصفتها تدبيراً طوعياً لكفالة الشفافية وبناء الثقة في الفضاء الخارجي، ينبغي أن تركز على استخدام ذلك الفضاء لأغراض سلمية ولا يجوز بأي شكل من الأشكال أن تُقلل من شأن أعمال مؤتمر نزع السلاح لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وينبغي لعملية مدونة قواعد السلوك أن تضمن مشاركة واسعة على أساس متكافئ وواضح، وأن تستوعب بشكل كامل الشواغل الجوهرية والإجرائية للأطراف المعنية، بغية التوصل إلى مدونة دولية لقواعد السلوك مقبولة لدى الجميع.

إنّ الفضاء الخارجي هو الإرث المشترك للبشرية. والصين مستعدة للعمل بالتعاون الوثيق مع جميع الأطراف لحماية السلام والاستقرار طويلي الأمد في الفضاء الخارجي.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثلة سري لانكا لعرض مشروع القرار A/C.1/68/L.41.

السيدة غوفيناغ (سري لانكا) (تكلت بالإنكليزية): لقد شهدنا سباقات تسلح في البر والبحر والجو. ولا يجوز أن يكون الفضاء الخارجي مسرحاً آخر لسباق تسلح. فنشر الأسلحة في الفضاء الخارجي يمكن أن يهدد بشكل خطير أصول الفضاء الخارجي التي تستفيد منها البشرية جمعاء، ويمكن إن يلحق الضرر بالغلاف الحيوي للأرض.

إنّ سري لانكا تتخذ منذ أمد بعيد موقفاً يقوم على أنّ الفضاء الخارجي إرثنا المشترك ويجب استكشافه واستخدامه لأغراض سلمية بروح من التعاون، لما فيه منفعة البشرية جمعاء ومصالحها.

إننا نعتقد أنه من الأسهل بكثير منع حدوث سباق تسلح بدلاً من السيطرة عليه أو كبحه بعد أن يكون قد بدأ. ونحن مستعدون للعمل مع جميع الأطراف من أجل الإسهام في الحفاظ على السلم والأمن الدائمين في الفضاء الخارجي.

إنّ الصين تعارض بشدة تسليح الفضاء الخارجي وحدث سباق تسلح فيه، وتتفانى في صون السلام والأمن هناك. وبصفتها أحد مقدمي مشروع قرار الجمعية العامة المتعلق بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، فإنها تدعم بقوة تنفيذ القرار في مؤتمر نزع السلاح. وفي عام ٢٠٠٨، اشتركت الصين وروسيا في تقديم مشروع معاهدة بشأن منع وضع أسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي. ونأمل لمؤتمر نزع السلاح أن يبدأ العمل الموضوعي على أساس مشروع المعاهدة في أقرب وقت ممكن. ونرحب بملاحظات واقتراحات جميع الأطراف لتحسين النصّ.

وتعلق الصين أهمية على تدابير الشفافية وبناء الثقة في الفضاء الخارجي. ونعتقد أنّ هذه التدابير ستفضي، إذا كانت ملائمة وقابلة للاستمرار، إلى تعزيز الثقة المتبادلة، وتقليص الأفكار الخاطئة وتنظيم أنشطة الفضاء الخارجي والحفاظ على أمنه. ويمكن أن تكون مكتملة لعملية منع تسليح الفضاء الخارجي وحدث سباق تسلح فيه. ولكن نظراً للقيود الواضحة على هذه التدابير، فإنها لا يمكن أن تكون بأي شكل من الأشكال بديلاً عن التفاوض حول صك جديد ملزم قانوناً لتحديد الأسلحة في الفضاء الخارجي.

وترحب الصين بالتقرير التوافقي لفريق خبراء الأمم المتحدة الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي (A/68/189). فهذا التقرير هو النتيجة المتوازنة للمناقشات الواقعية والشاملة التي أجراها جميع أعضاء الفريق. وفي هذا الصدد، تشجع الصين جميع البلدان على أن تنفذ بفعالية التدابير المقترحة لكفالة الشفافية وبناء الثقة على أساس طوعي بغية ترسيخ النتائج التي توصل إليها فريق الخبراء الحكوميين.

والصين تقدّر جهود الاتحاد الأوروبي لصياغة مدونة دولية لقواعد السلوك حول أنشطة الفضاء الخارجي، وقد

من الناحية القانونية، من شأنها أن تأخذ بعين الاعتبار كل التعقيدات والآراء المختلفة المتعلقة بأمن الفضاء.

إننا نشجع جميع أعضاء اللجنة على دعم مشروع القرار، كمظهر من مظاهر الرغبة العامة للبشرية في منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي.

السيد بونوماريف (بيلاروس) (تكلم بالروسية): إن التطوير النشط لتكنولوجيا الفضاء، وتزايد عدد الدول التي لديها برامج فضاء خارجي، يستدعيان اتخاذ تدابير إضافية على المستوى الدولي لمنع نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي. وأطلقت بيلاروس خلال العام الماضي، ساتلها الأول، وانضمت إلى صفوف الدول التي تتراد الفضاء. لذلك، فإننا نولي أولوية لحفظ السلم في الفضاء. ونحن نعتقد بأن هذه المسألة ينبغي أن تحظى باهتمام جدي من جانب المجتمع الدولي، سواء هنا في اللجنة الأولى أو في مؤتمر نزع السلاح في جنيف وغيره من المحافل الدولية. ونلاحظ أن عددا من المبادرات الهامة الخاصة بتزع السلاح في الفضاء الخارجي، وبتعزيز تدابير التحقق في الفضاء الخارجي هي بالفعل مطروحة.

وبوصفنا دولة عضوا في منظمة معاهدة الأمن الجماعي منذ عام ٢٠٠٥، فقد تقيدنا بالتزاماتنا الإقليمية المتعلقة بعدم نشر أسلحة في الفضاء الخارجي. ونحث جميع الدول التي لديها القدرة على إطلاق جهاز إلى الفضاء الخارجي على الانضمام إلى ذلك الوقف الاختياري، فضلا عن تلك التي لديها أبحاث وبرامج استكشاف في الفضاء. كما أننا نؤيد تماما فكرة اعتماد معاهدة شاملة بشأن منع نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي، فضلا عن استخدام القوة أو التهديد باستخدامها ضد الأجسام الفضائية. وقد جرى تقديم مشروع هذه المعاهدة في مؤتمر نزع السلاح، ولكن للأسف، بسبب مشاكل نظامية في إطار مؤتمر نزع السلاح، لم يجر إحراز تقدم جدي في هذا الصدد. ونحن مقتنعون بأن اعتماد مثل هذه المعاهدة سيشكل إسهاما قانونيا مهما لتعزيز الأمن الدولي في الفضاء الخارجي، ويمكن أن يعالج

قدمت سري لانكا ومصر لسنوات عديدة، بالتناوب، مشروع القرار بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، الذي يدعو إلى التفاوض في مؤتمر نزع السلاح، على إبرام صك دولي ملزم قانونا بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. ويقر مشروع قرار هذا العام (A/C.1/68/L.41)، الذي يقدمه وفد بلدي، التفاهم العام القائم منذ فترة طويلة بشأن هذه المسألة، وبالتالي يتبع عن كثب قرار العام الماضي ٦٧/٣٠، مع معلومات مستكملة تقنية فقط.

ويؤكد نص مشروع قرار هذا العام، على غرار الأعراف السابقة، الطابع التكاملي للجهود الثنائية والمتعددة الأطراف، ويشدد على أهمية زيادة الشفافية في مجال تبادل المعلومات بشأن جميع الجهود الثنائية المبذولة في هذا المجال. ويقر مشروع القرار أيضا بأن مؤتمر نزع السلاح يضطلع بدور رئيسي فيما يخص معالجة هذه المسألة.

إننا نعتقد بأن مشروع المعاهدة بشأن منع نشر أسلحة في الفضاء الخارجي وبشأن التهديد باستخدام القوة أو استخدامها ضد أجسام في الفضاء الخارجي، الذي قدمته الصين والاتحاد الروسي في مؤتمر نزع السلاح، يشكل الأساس الأصح لبدء المحادثات بشأن إبرام صك ملزم قانونا. ونأمل أن يبدأ مؤتمر نزع السلاح في إجراء مناقشات موضوعية بشأن مشروع المعاهدة في أقرب وقت ممكن.

إن سري لانكا تعلق أهمية على تدابير الشفافية وبناء الثقة. ونرحب في هذا الصدد، بالمناقشات البناءة والتقارير (انظر A/68/189) الذي قدمه فريق الخبراء الحكوميين إلى الجمعية العامة. ويمكن لتدابير الشفافية وبناء الثقة، تعزيز التفاهم المتبادل وتقليل سوء الفهم بين الدول. وعلى الرغم من أن هذه التدابير تعتبر مكملية لوضع صك دولي ملزم قانونا، فإنها ليست ملزمة قانونا للدول، ونجاحها يتوقف على الالتزام السياسي للدول. لذلك، نكرر الحاجة إلى إبرام معاهدة ملزمة

وبالتالي، لا يمكن لضمان أمن تلك البنية التحتية الحيوية، إلا أن يشكل هدفا مشتركا. وفي هذا السياق، يرحب الوفد السويسري بالتقرير (انظر A/68/189) الذي اعتمد بتوافق آراء فريق الخبراء الحكوميين بشأن تدابير بناء الثقة والشفافية في الفضاء الخارجي. ونشكر أعضاء الفريق، ولا سيما رئيسه، السيد فيكتور فاسيليف، على العمل الذي أنجزوه، ونشيد بهم وعلى المقترحات الممتازة الواردة في التقرير.

في البداية، اسمحوا لي أن أرحب بحقيقة أن التقرير يعمل على بناء الجسور بين مجتمعين يعملان من أجل تحقيق نفس الهدف، المتمثل في الحفاظ على الاستقرار والأمن في الفضاء الخارجي، وكذلك سلامة واستمرارية الأنشطة الفضائية في الأجل الطويل.

من ناحية، هناك مجتمع نزع السلاح وتحديد الأسلحة، ومن ناحية أخرى، مجتمع استخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية. إننا نرحب أبما ترحيب بذلك التطور، لا سيما أنه ينبغي للمجتمعين العمل سويا لتحقيق الهدف المشترك المتمثل في الحفاظ على الفضاء، من أجل أن تستخدمه الأجيال المقبلة. ويشكل تقرير الفريق وتوصياته، خطوة هامة في ذلك الاتجاه. علاوة على ذلك، فإن التقرير يشدد على دور وأهمية المؤسسات القائمة، مثل مؤتمر نزع السلاح، واللجنة المعنية باستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. ويدعو إلى قدر أكبر من الاتساق في تبادل المعلومات فيما بين كيانات الأمم المتحدة المعنية بشؤون الفضاء الخارجي، وذلك أمر نرحب به نحن أيضا.

ومن بين التدابير الأخرى الموصى بها في تقرير الفريق، تود سويسرا تسليط الضوء على أهمية الإخطار قبل الإطلاق، فضلا عن الإخطار وتبادل المعلومات عند عودة الأجسام في الفضاء الخارجي، سواء كانت خاضعة أو غير خاضعة للمراقبة. ويؤيد بلدي أيضا التوصيات المقدمة بشأن الإشعارات المسبقة في حالات التدمير المتعمد للسواتل في المدار.

الثغرات الموجودة في قانون الفضاء الخارجي. وتحظر معاهدة الفضاء الخارجي لعام ١٩٦٧، نشر أي نوع من أنواع أسلحة الدمار الشامل في الفضاء الخارجي. ومع ذلك، فإن المعاهدة لا تتطرق إلى أنواع أخرى من الأسلحة.

إننا نرحب أيضا باعتماد تقرير الخبراء الحكوميين بتوافق الآراء (انظر A/68/189) بشأن صياغة تدابير الشفافية وبناء الثقة في الفضاء الخارجي. ونحن نعتبر ذلك إسهاما مهما في زيادة مسؤولية الدول فيما يتعلق بالأنشطة في الفضاء الخارجي. وقد انضمنا إلى الاتحاد الروسي كمقدم لمشروع القرار A/C.1/68/L.40، الذي يوافق على التقرير.

ويشكل وضع مدونة لقواعد السلوك في الفضاء الخارجي أيضا خطوة هامة لتعزيز الثقة بين الدول التي تضطلع بأنشطة فضاء خارجي. ونحن مقتنعون بأن مدونة السلوك يمكن أن تمثل إضافة هامة إلى المعاهدات الملزمة قانونا بشأن منع نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي. وانطلاقا من ذلك، فإننا نؤيد عملية المشاورات المفتوحة التي أطلقها الاتحاد الأوروبي، من أجل الاتفاق بشأن وضع مدونة سلوك دولية بشأن الفضاء الخارجي، ونحن على أهبة الاستعداد للمشاركة بنشاط في هذا الحدث المرتقب عقده في تشرين الثاني/نوفمبر في بانكوك.

السيد ماسميحجان (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): شهدت بيئة الفضاء الخارجي تغيرا عميقا خلال السنوات الأخيرة. ويزداد بجدّة عدد الأطراف الفاعلة التي لديها إمكانية الوصول إلى الفضاء، أو التي تستخدم النظم الفضائية، وبالتالي أصبح الفضاء الخارجي مكتظا ومجالا تنافسيا على نحو متزايد. وعلاوة على ذلك، يؤدي الفضاء الخارجي دورا متناميا في العمليات العسكرية، وأدى، كنتيجة طبيعية، لتطوير نظم مصممة لتحديد أنظمة فضائية. وقد أصبحت تلك النظم الفضائية تشكل عنصرا حاسما وأساسيا في البنية التحتية لازدهار وأمن كثير من الدول. وبالتالي، فإن المشكلة الصعبة المتعلقة بضمان الاستخدام المستدام للفضاء، هي موضوع يكتسي أهمية متزايدة.

الفريق، فإنها قد أسهمت في عمله، من خلال تقرير مهم عن تطبيق مجموعة واسعة من أحكام القانون الدولي القائم على أنشطة الدولة في الفضاء الخارجي.

ويسلط تقرير الفريق الضوء على فوائد توثيق التشاور والتنسيق، فيما بين الدول لبناء الثقة، والحد من إمكانية سوء الفهم وسوء التقدير في الفضاء. وبناء على ذلك، تسهم استنتاجاته وتوصياته في تعزيز الأمن الدولي، وتكمل بشكل مفيد الإطار القانوني الدولي القائم المتعلق بالفضاء.

وترحب أستراليا بتأييد فريق الخبراء الحكوميين لوضع مدونات سلوك متعددة الأطراف، لتشجيع استخدام مسؤول وسلمي للفضاء. وفي هذا الصدد، تولي أستراليا أهمية خاصة لاقتراح الاتحاد الأوروبي المتعلق بوضع مدونة قواعد السلوك المتعلقة بأنشطة الفضاء الخارجي، سترشد بها سلوك الدول في الفضاء. ويتمثل العنصر الهام للمدونة المقترحة في معالجة المشكلة الملحة المتمثلة في الحطام الفضائي، الذي يهدد أنشطة جميع الدول المتعلقة بالفضاء على حد سواء.

وتعتقد أستراليا بأن مشكلة انتشار الحطام الفضائي، وخصوصا الحطام الفضائي الذي يظل لوقت طويل، لا تزال تشكل تهديدا خطيرا ووشيكاً. وبالنظر إلى مستويات الاستثمار في البنية المدعومة فضائياً، والطابع الحاسم للمهام التي تتيحها، يمكن لعدم معالجة هذه المسألة أن يكون له عواقب اقتصادية واستراتيجية خطيرة. ولذلك، ثمة حاجة ملحة إلى تطوير القواعد التي تمنع تشكل المزيد من الحطام الفضائي، سواء أكان ذلك عمداً أو بشكل عرضي.

ومن المرجح جدا أن تؤدي التجارب المضادة للسواتل إلى تشكل حطام، كما رأينا في الماضي. ومن ثم، مما يثير القلق في هذا الصدد، تطوير واختبار الأسلحة المضادة للسواتل. وما فتئت أستراليا تدعم بنشاط تطوير مدونة قواعد السلوك، والدعوة إلى أن يقوم الآخرون بالشيء ذاته.

وفيما يتعلق بالقضايا العلمية والتكنولوجية، من الضروري بذل مزيد من الجهود لتطوير تكنولوجيا الرصد والحساب، بغية الفهم الأفضل لبيئة الفضاء الخاصة بالأجسام المدارية التي تدور حول الأرض. إن نشر وتشاطر البيانات المدارية ضروري بنفس القدر فيما يتعلق بتحديد التدابير الضرورية لمنع التصادم بين السواتل في المدار.

وفي الختام، فإن الوفد السويسري يؤيد تأييدا تاما عرض تقرير فريق الخبراء على مؤتمر نزع السلاح ولجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، من أجل تمكين هذين الكيانين، من اتخاذ تدابير لتنفيذ توصيات التقرير بهدف ضمان الاستخدام الطويل الأجل للفضاء، لما فيه مصلحة الجميع.

السيدة ستريت (أستراليا) (تكلمت بالإنكليزية): في الفضاء الخارجي، كما هو الحال في مجال الأنشطة الإنسانية، يعد اتباع نهج قائم على القواعد فيما يخص أنشطة الدولة، أمراً بالغ الأهمية لتحقيق الاستقرار والأمن. وحبنا إلى جنب مع الدول الأعضاء الأخرى، تهتم أستراليا كذلك اهتماما كبيرا بضمان حماية الوصول إلى الفضاء لما فيه مصلحة البشرية جمعاء.

إن فوائد فضاء سلمي وقابل للتوقع واضحة بجملاء. ويتزايد يوما بعد يوم اعتماد جميع الدول على الخدمات التي تتيحها السواتل، وعلى البيانات التي تجمعها. لذلك، تولي أستراليا قيمة كبيرة للجهود المبذولة حاليا من أجل وضع معايير دولية، لتوجيه سلوك الدول في الفضاء الخارجي، وتعزيز التعاون والعمل المشترك.

وما فتئت أستراليا تؤيد منذ بعض الوقت زيادة التركيز على تدابير الشفافية وبناء الثقة في الفضاء. ومن ثم، فإننا نرحب بالتقرير (انظر A/68/189) الصادر عن فريق الخبراء الحكوميين التابع للأمم المتحدة بتوافق الآراء، بشأن الشفافية وتدابير بناء الثقة في مجال أنشطة الفضاء الخارجي، الذي أنشئ استجابة للقرار ٦٥/٦٨. وعلى الرغم من أن أستراليا ليست عضوا في

تحت جميع الدول على الاضطلاع بدور بناء، فيما يخص ضمان إرساء بيئة سلمية ومستدامة للأجيال الحالية والمقبلة.

السيد كيم جو سونغ (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (تكلم بالفرنسية): يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/68/PV.17).

ينبغي استخدام الفضاء الخارجي والأجسام السماوية التي تشكل تراثا مشتركا للبشرية للأغراض السلمية فحسب. وفي السنوات الأخيرة، لا تزال المحاولات الرامية إلى استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض العسكرية - علما بأنها تشكل تهديدا للسلام والأمن العالميين - تمثل مصدر قلق بالغ للمجتمع الدولي. ويوفر إنشاء المنظومات المضادة للقذائف أحد الأمثلة النموذجية على ذلك. واليوم تعمل بعض الجهات الفاعلة على نطاق واسع من أجل إطلاق القذائف العسكرية في الفضاء الخارجي. وليس إنشاء المنظومات المضادة للقذائف سوى امتداد لسياسات المواجهة التي شهدتها حقبة الحرب الباردة، والتي يتمثل هدفها الرئيسي في تحقيق الهيمنة العسكرية في نهاية المطاف، مع إطلاق سباق تسلح في الفضاء الخارجي في ذات الوقت.

وبالرغم من الجهود التي نبذلها، فإنه لا يمكن تجاهل الذرائع المستخدمة لتبرير المنظومات الدفاعية المضادة للقذائف هذه التي تتخذ شكل جهود مبذولة لمكافحة تهديدات مفتعلة بالقذائف تنسب إلى الآخرين. وعليه، فإن التشكيك في عمليات الإطلاق من أجل الأغراض السلمية بذريعة أنها تستخدم تكنولوجيا القذائف، إنما تنتقص من الحق المشروع للدول ذات السيادة المعترف به رسميا بموجب القانون الدولي في استغلال الفضاء الخارجي. فالسبيل الوحيد لإطلاق السواتل في الفضاء الخارجي هو تكنولوجيا الصواريخ التي تستخدم في جميع الحالات دون استثناء. ومع ذلك، فإنه لا معنى للمنطق الذي يسمح لبعض باستخدام تلك التكنولوجيا في حين ينكر على البعض الآخر استخدامها بذريعة أنها تكنولوجيا ذات

وثمة الآن فهم دولي متزايد للطابع الملح للمشكلة، والطابع الملح لاتخاذ إجراءات من أجل حلها. وبدأ الزخم يتشكل بشأن المبادرة، حيث تعمل البلدان المعنية على التحضير للمشاورات المفتوحة الثانية بشأن المدونة، المقرر أن تجري خلال شهر تشرين الثاني/نوفمبر في بانكوك. وتحت أستراليا على المشاركة الكاملة في تلك المشاورات الهامة، من أجل ضمان الإصغاء لجميع الأصوات عند وضع المدونة. ومن شأن المشاركة الواسعة النطاق ضمان أن تمثل المدونة وجهة نظر دولية حقيقية. لقد أتت المبادرة في الوقت المناسب، وهي عملية، وتصب في مصلحة جميع الدول كمستخدمة للفضاء، من أجل حماية وصولنا بشكل جماعي إلى ذلك المورد الثمين.

وتقدم أيضا لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، إسهاما كبيرا في الجهود الرامية إلى الحفاظ على البيئة الفضائية، من خلال فريقها العامل المعني بالاستدامة الطويلة الأجل لأنشطة الفضاء الخارجي. وبصفة أستراليا رئيسا مشاركا لفريق الخبراء دال إلى جانب إيطاليا، فإنها قد قامت بدور ريادي في وضع تقرير عن النظم الرقابية وإرشاد الأطراف الفاعلة في مجال الفضاء. إن التقرير، إلى جانب التقارير الواردة من أفرقة الخبراء الأخرى، ستفيد أعمال الفريق العامل، وتسهم في الحفاظ على مجال الفضاء للأجيال القادمة.

إن الفضاء مورد مشترك. ولذلك، يكتسي اتباع نهج تعاوني أهمية بالغة. وفي ضوء ذلك، تعمل أستراليا مع الآخرين في المنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، لتشجيع المزيد من النظر في أمن الفضاء. وأشار وزراء المنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، إلى اهتمام المشاركين في المنتدى بمواصلة النظر في هذه المسألة، من خلال البناء على حلقة العمل الناجحة التي عقدها المنتدى بشأن أمن الفضاء، وشاركت فييت نام في استضافتها خلال شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

والفضاء مجال يمكن أن تؤثر فيه الإجراءات التي يتخذها طرف واحد على جميع الأطراف الأخرى. ولذلك، فإن أستراليا

يكرر وفد بلدي التأكيد بقوة على المبدأ المتفق عليه عالمياً بأن الفضاء الخارجي يمثّل التراث والحيز المشتركين للبشرية جمعاء، وأنه ينبغي استكشافه واستخدامه في الأغراض السلمية حصراً، لصالح أجيال جميع الشعوب في الحاضر والمستقبل. وتشدد إيران أيضاً على أهمية التقيد التام بمبادئ عدم حيازة الفضاء الخارجي وكفالة الحرية لجميع الدول في ممارسة المساواة في السيادة في استكشاف الفضاء الخارجي وإجراء البحوث المتعلقة به. وفي ذلك السياق، نشدد على ضرورة تعزيز عدم التمييز في التعاون والمساعدة المتبادلين في الأنشطة السلمية التي تجرى في الفضاء الخارجي. وترى جمهورية إيران الإسلامية أيضاً أنه ينبغي الالتزام الكامل بمبدأ عدم التدخل في برامج الدول الأخرى المعنية باستكشاف الفضاء الخارجي والاستفادة منه للأغراض السلمية. وبالمثل، ينبغي التقيد التام بمبدأ عدم التدخل في الأنشطة التي تضطلع بها الدول فيما يتعلق باستخدام تكنولوجيا الفضاء الخارجي. وفي هذا الصدد، نود التأكيد على أنه ينبغي استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وفقاً للقانون الدولي ومبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة، وخصوصاً من أجل تعزيز السلم والأمن الدوليين.

وفي رأينا أن علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها، من قبيل الاتصالات الساتلية ونظم رصد الأرض وتكنولوجيات الملاحة بواسطة السواتل، تمثل أدوات لا غنى عنها لتحقيق التنمية المستدامة. وفي الواقع، فإن بوسع تلك التكنولوجيات أن تسهم بصورة فعالة في الجهود الإنمائية المبذولة في مناطق مختلفة من العالم بغية تحسين حياة السكان والحفاظ على الموارد الطبيعية وتعزيز التأهب للكوارث والتخفيف من آثارها. وعليه، تشدد جمهورية إيران الإسلامية على أنه ينبغي أن يتاح الوصول إلى الفضاء بواسطة علوم وتقنيات وتكنولوجيات الفضاء لجميع البلدان دون قيود أو تمييز. وتعرب إيران عن رفضها القوي لأية تدابير ترمي إلى جعل تكنولوجيا الفضاء

استعمال مزدوج، علاوة على أنه يتناقض مع ميثاق الأمم المتحدة الذي ينص على أن مبدأ المساواة في السيادة بين الدول أمر أساسي في جميع أنشطة الأمم المتحدة.

وبموجب القانون الدولي، فإن من حق جميع الدول استخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية والإنمائية. ولا ينبغي تطبيق مثل هذا الحق المشروع على نحو تمييزي. وعلى وجه الخصوص، ينبغي عدم التسامح مطلقاً وتحت أي ظروف كانت، مع الأعمال التعسفية المستبعدة التي تستخدم لاحتكار السعي إلى تحقيق المصالح العسكرية والاستراتيجية في الفضاء الخارجي الذي يمثّل الثروة المشتركة للبشرية جمعاء. وفي ذلك السياق، يؤيد وفد بلدي مشروع المعاهدة لمنع نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستخدام القوة أو استخدامها ضد الأجسام الفضائية، الذي قدمته روسيا والصين.

وفي الختام، نؤكد على موقفنا الحازم المتمثل في الرفض القاطع لعسكرة الفضاء الخارجي، ولسائر الجهود الرامية إلى إطلاق سباق تسلح هناك. وتواصل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية - بوصفها دولة طرفاً في معاهدة الفضاء الخارجي لعام ١٩٦٧ واتفاقية تسجيل الإطلاق لعام ١٩٧٥ - جهودها الرامية إلى التطوير السلمي للفضاء الخارجي مع الاستفادة بصورة نشطة من عمليات التبادل والتعاون الدوليين، في ذات الوقت الذي تسهم فيه بنشاط أيضاً في تطوير العلم والتكنولوجيا وتحقيق الرفاه للبشرية.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية إيران الإسلامية ليتولى عرض مشروع المقرر A/C.1/68/L.8.

السيد شيشيشيها (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): يود وفد بلدي الإعراب عن تأييده للبيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم حركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/68/PV.17).

في الثمانينيات، إنما كان بغرض الحماية من برامج القذائف الدفاعية لدى قلة من البلدان الأخرى. ولا ريب أن منظومات القذائف من هذا القبيل لن تضيف شيئا لأمن البلدان المضيفة لتلك المنظومات في أوروبا الشرقية أو في أي أماكن أخرى في البلد الذي يتولى تشغيلها. بل إن من شأن تلك المنظومات أن تؤدي إلى سباق جديد للتسلح في الفضاء الخارجي.

وفيما يخص بعض المبادرات الجديدة المتعلقة بالفضاء الخارجي، فإننا نؤيد تماما موقف حركة عدم الانحياز الذي يؤكد على أهمية اعتماد نهج عالمي غير تمييزي وشامل للجميع ويؤكد على أنه ينبغي السعي إلى تقديم أي اقتراح أو مبادرة بشأن الفضاء الخارجي في إطار هيئات الأمم المتحدة المختصة، فضلا عن اتخاذ أي قرار ممكن بشأن تلك المقترحات بتوافق الآراء.

وقبل أن أختتم بياني، أود أن أعرض، بالنيابة عن وفد بلدي ووفدي إندونيسيا ومصر مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.1/68/L.8 المعنون "القذائف" الذي قدمته الوفود إلى اللجنة الأولى. واتساقا مع موقف حركة عدم الانحياز القائل بتناول مسألة القذائف الهامة من جميع جوانبها في إطار الأمم المتحدة، فقد عرضت إيران في وقت سابق المقرر المعني بمسألة القذائف الذي ما فتئت الجمعية العامة تعتمده على نحو منتظم منذ عام ١٩٩٩. وسوف نواصل تلك المبادرة، ونأمل أن يُعتمد مشروع المقرر مرة أخرى بتوافق الآراء.

الرئيس: لقد استمعنا للمتكلم الأخير بشأن موضوع "الفضاء الخارجي (جوانب نزع السلاح)".

وقبل أن نمضي قدما في أعمالنا، أود أن أطلع اللجنة على الكيفية التي أقترح أن نقوم بها بأعمال اللجنة خلال هذا الأسبوع. كما تعلمون، من المقرر أن تبدأ اللجنة مرحلة اتخاذ الإجراءات يوم الأربعاء، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر. إلا أنه لا يزال لدينا حتى اليوم نحو ١٠٠ متكلم في إطار المجموعات الثلاث المتبقية من مجموعات المناقشة المواضيعية. ولا يزال أمامنا أيضا تبادل

حكرا على قلة من البلدان. وفي رأينا أن احتكار الفضاء الخارجي ليس شرعيا ولا يمكن تحقيقه.

واعتمادا على تكنولوجيا الفضاء الخاصة بها، فإن جمهورية إيران الإسلامية لعاقدة العزم على مواصلة العمل على خططها الرامية لاستكشاف واستخدام الفضاء في الأغراض السلمية في الأجل الطويل. وتشمل تلك الخطط إنشاء نظام للرصد والتنبؤ بمحاصيل الأرز بواسطة استخدام الصور الساتلية، ورصد ومراقبة البيئة والموارد الطبيعية على نحو مستمر، ونمذجة الجفاف والتنبؤ به، علاوة على مشروع للتطبيب عن بعد يقوم على تكنولوجيا الفضاء، فضلا عن إنشاء مختبر للاستشعار عن بعد.

تشدد جمهورية إيران الإسلامية على أهمية منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وتعرب عن شعورها بالقلق البالغ إزاء الآثار السلبية المترتبة عن تسليح الفضاء. ونرى أن تطوير المشاريع بذريعة إنشاء المنظومات الدفاعية المضادة للقذائف، بالإضافة إلى السعي إلى التكنولوجيا العسكرية المتقدمة التي يمكن نشرها في الفضاء الخارجي، يسهمان في زيادة تقويض المناخ الدولي المواتي لتعزيز نزع السلاح والأمن الدولي. وبالنظر إلى عدم كفاية الصكوك القانونية القائمة لردع سباق التسلح في الفضاء الخارجي، ومع الأخذ في الاعتبار بالمحاولات الرامية إلى تسليح الفضاء الخارجي سعيًا لإحراز التفوق الاستراتيجي والعسكري هناك - الأمر الذي يعرض للخطر السلام والأمن الدوليين - فإن جمهورية إيران الإسلامية تتشاطر الرأي القائل بأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي يتطلب المزيد من الاهتمام العاجل.

إن تطوير المنظومات المضادة للقذائف بذريعة تهديد مزعوم بالقذائف إنما هو مجرد جهد يرمي إلى تحقيق الهيمنة على الدول الحائزة للأسلحة النووية في أوروبا والشرق الأقصى. ومن الصعب للغاية إقناع مراقبي نزع السلاح الدوليين بأن السبب الرئيسي وراء إنفاق البلايين من الدولارات على تطوير منظومة عالمية مضادة للقذائف استنادا إلى ما أطلق عليه اسم حرب النجوم

تقوض أيضا نسيج مجتمعاتنا في حد ذاته. ومن ثم، لا تزال مراقبة ومنع الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة والقضاء عليه على رأس الأولويات الإقليمية.

وفي ٤ تموز/يوليه ٢٠١١، اعتمد رؤساء حكومات الجماعة الكاريبية إعلان الجماعة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة باعتباره آلية إقليمية في الجهود الجماعية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها. وفي هذا الصدد، تشير الجماعة بقلق بالغ إلى أن توفر الأسلحة غير المشروعة على نطاق واسع قد ساهم في حدوث زيادة مقلقة في أعمال القتل والعنف المسلح في جميع أنحاء المنطقة. وقد وضعت الجماعة الكاريبية نهجا محدد الأهداف في إطار استراتيجية الجماعة لمكافحة الجريمة وحماية الأمن لعام ٢٠١٣، والتي تشكل عنصرا هاما في ترسانتنا لخوض المعركة ضد الجريمة. وتتطلع إلى المساعدة من الأمم المتحدة في تنفيذها، بما في ذلك عن طريق إعادة فتح مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في بربادوس الذي طال أمد إغلاقه.

والتطورات التي شهدتها السنوات القليلة الماضية في إطار الجماعة الكاريبية، بما في ذلك بدء عمل الوكالة المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الجريمة والإجراءات الأمنية، وكذلك مجلس الوزراء المسؤولين عن الأمن القومي وإنفاذ القانون، فضلا عن تحديد الأمن بوصفه الدعامة الرابعة للجماعة، تُبرهن على وصول التعاون بشأن القضايا الأمنية الإقليمية إلى مستوى غير مسبوق. وأدت تلك الإنجازات الكبيرة والتحسينات في إدارة جدول أعمال الجماعة الكاريبية المتعلقة بالجريمة والأمن إلى جعل نهج الجماعة حيال الأمن أكثر تركيزا وتكاملا وأقدر على الاستجابة وإلى زيادة التعاون الوظيفي في تنفيذه.

وعلى الرغم من الجهود التي نبذلها على الصعيد الإقليمي، ما زلنا ثابتين في الدعوة إلى القيام بعمل على مستوى نصف الكرة الغربي وعلى الصعيد العالمي لمساعدتنا في مكافحة

الآراء التقليدية مع المجتمع المدني. وبغية التيقن من إكمال عملنا في الوقت المناسب، أقترح إقبال قائمة المتكلمين في المناقشة المواضيعية اليوم بعد ٣٠ دقيقة من الآن. وأشجع أيضا الوفود على الحرص على ألا تتعدى مدة بيانها خمس دقائق حتى يتسنى لنا إكمال قائمة المتكلمين قبل يوم الأربعاء، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر. وفي حالة وجود متكلمين متبقين على القائمة بحلول ذلك الموعد، أقترح عقد جلسة إضافية في ذلك اليوم لإكمال القائمة. وفي غضون ذلك، سوف أطلب إلى الأمانة العامة إعداد ورقة العمل غير الرسمية التقليدية لبدء مرحلة البت بحلول ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر. ومن الممكن إصدار أي تنقيحات استنادا إلى تغيير المواعيد حسب الحاجة. إذا، أرجو من الجميع التقيد، قدر الإمكان، بمدة خمس دقائق عند إلقاء كلماتهم حتى ننهي أعمالنا في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر.

نواصل مناقشتنا بشأن مجموعة "الأسلحة التقليدية".

السيدة ريتشاردز (جامايكا) (تكلمت بالإنكليزية):
يشرفني أن أدلي بهذا البيان باسم الدول الأربعين الأعضاء في الجماعة الكاريبية.

يسر الجماعة الكاريبية المشاركة في المناقشة التي تجريها اللجنة الأولى اليوم حول الأسلحة التقليدية، وتؤكد في هذا الصدد أن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه يهدد السلام والأمان والأمن والاستقرار على كل من الصعيد الوطني والصعيدين الإقليمي والدولي.

وقد أعلنت الجماعة الكاريبية في مناسبات عدة في اللجنة الأولى أنه على الرغم من أن الدول الأعضاء في المنطقة ليست من مصنعي الأسلحة التقليدية ولا من كبار مستورديها، فإنها لم تنتج من الآثار المدمرة لتجارة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها. وترى الجماعة أن هذه الأسلحة تشكل أسلحة الدمار الشامل الحقيقية. فهي تمثل قوة عديمة الشفقة، لا تهدد التنمية المستدامة للعديد من دول المنطقة فحسب، بل

الذيان لا ينطويان على استخدام العنف، فضلا عن سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، في غاية الأهمية لمساعدة الدول الأعضاء على التعامل مع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويسر منطقتنا أن المؤتمر الاستعراضي لبرنامج العمل لعام ٢٠١٢ أسفر عن اعتماد وثيقة ختامية بتوافق الآراء. وعلى الرغم من أن المؤتمر الاستعراضي كشف عن أن تنفيذ برنامج العمل لا يزال متفاوتا وعن أن التحديات والعقبات لا تزال ماثلة أبدا، فإن النجاح العام للمؤتمر واعتماد وثيقة ختامية يبرهنان على أن الدول الأعضاء في جميع أنحاء العالم تضطلع بأعمال كثيرة من أجل تنفيذ برنامج العمل.

والجماعة الكاريبية، إذ تسعى إلى استمرار التقدم المحرز في تنفيذ الأحكام، تتعهد بدعم اجتماع الدول الذي يُعقد مرة كل سنتين والمقرر عقده في الفترة من ١٦ إلى ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، ومرة أخرى في عام ٢٠١٦، والاجتماع المفتوح باب العضوية لفريق الخبراء الحكوميين الذي يُعقد في عام ٢٠١٥، ومدته أسبوع واحد. وتحت الجماعة الدول على مواصلة إظهار الإرادة السياسية وتعبئة الموارد اللازمة لتنفيذ برنامج العمل والصك الدولي للتعقب في إطار السعي من أجل تحقيق نتائج واضحة وملموسة في المؤتمر الاستعراضي الثالث في عام ٢٠١٨. بعد مرور ثلاث سنوات على دخول اتفاقية الذخائر العنقودية حيز النفاذ، فقد أثبتت أنها عنصر أساسي من عناصر الإطار المعياري الأوسع لحماية المدنيين. ولا تزال الجماعة الكاريبية تدعم أهداف الاتفاقية وتعمل على ضمان انضمام جميع أعضائها إليها في أقرب وقت ممكن. وتنتقل إلى الاجتماع الخامس للدول الأطراف الذي يُعقد في كوستاريكا في عام ٢٠١٥.

وفي هذه المرحلة التي تكتنف فيها الشكوك الأوضاع المالية والاقتصادية في العالم، يجد العديد من الدول صعوبة في تعبئة الموارد الكافية لمعالجة العديد من المسائل، بما في ذلك الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية بجميع أنواعها. ولذلك، تشيد

الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها. ونرى أن يوم الثاني من نيسان/أبريل ٢٠١٣ كان إيذانا ببدء عهد جديد من الأمل بالنسبة للمجتمع الدولي. فاعتماد معاهدة تجارة الأسلحة يمكن أن يساعد في الحد من العنف المسلح الذي يؤثر على شعوبنا تأثيرا سلبيا، وفي القضاء عليه. ومما يثلج صدورنا إدراج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة فعلا ضمن نطاق هذا الصك التاريخي. ومما يبرهن على دعم الجماعة الكاريبية للمعاهدة توقيع ١٣ من الدول الأعضاء عليها، بما في ذلك أربع دول صدقت بالفعل على المعاهدة. وهذه الإجراءات هي مؤشرات واضحة على الالتزام السياسي لحكومات منطقتنا بالتصدي لانتشار ونقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها بصورة غير قانونية وسيئة التنظيم وغير مسؤولة، وكذلك الأسلحة التقليدية الأخرى التي تدرج في نطاق المعاهدة. واعتماد المعاهدة يشكل إنجازا هاما لبلدان الجماعة الكاريبية التي كانت قد دعت إلى إدراج أحكام قوية بشأن تحويل الوجهة، واضحة في اعتبارها أن تحويل الوجهة يمثل المشكلة الكبرى المرتبطة بالاتجار غير المشروع بتلك الأسلحة.

والجماعة الكاريبية تؤكد مجددا التزامها بالتعاون مع شركائها، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، من أجل التصديق على المعاهدة وبدء نفاذها والتنفيذ الكامل لها. وفي هذا الصدد، تؤيد الجماعة ترشيح ترينيداد وتوباغو لاستضافة أمانة معاهدة تجارة الأسلحة. فحكومة ترينيداد وتوباغو ملتزمة بتوفير الموارد المالية والبشرية وغيرها من الموارد المطلوبة لتأمين موقع أمانة المعاهدة في منطقتنا، وتعمل بلا كلل مع الدول الأخرى من أجل تحقيق هذا الهدف.

تود الجماعة الكاريبية أن تؤكد على أهمية تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصك الدولي للتعقب تنفيذًا كاملا. فهذان الصكان

المشاركة بفاعلية في أعمال المؤتمر وتوفير الظروف الكفيلة بإنجاحه، حيث قام المغرب الشقيق بتنسيق مجموعة العمل المعنية بالديباجة والمبادئ والأهداف.

وإذ تدعم المجموعة العربية تنظيم تجارة الأسلحة لأغراض إنسانية ولحفظ السلم والأمن على المستوى الوطني والإقليمي والدولي، فإنها تشدد على أن تنفيذ المعاهدة يجب أن يتسق مع الحق المشروع للدول في الدفاع عن النفس، وفي السلامة الإقليمية وحق تقرير المصير للشعوب الراحة تحت الاحتلال الأجنبي، وعدم جواز احتلال أراضي الغير، وما يترتب عن ذلك من حق في إنتاج الأسلحة التقليدية وتصديرها واستيرادها ونقلها. كما تؤكد المجموعة على المسؤولية الخاصة للدول المصدرة للأسلحة.

تعرب المجموعة العربية عن قلقها إزاء ما تبقى من متفجرات وألغام على أراضيها، بما في ذلك بعد الحرب العالمية الثانية، لا سيما في شكل ألغام أرضية ما تزال تسبب أضرارا إنسانية ومادية، وتعوق خطط التنمية في بعض الدول العربية. وتدعو الدول المسؤولة عن وضع هذه الألغام وترك المتفجرات خارج أراضيها إلى التعاون مع الدول المتضررة، بما يتضمن تبادل المعلومات والخرائط التي توضح مواقع الألغام والمتفجرات، وتقديم المساعدة الفنية وتحمل نفقات إزالتها وتعويض الدول عن أي خسائر سببتها هذه الألغام.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثل مالي ليعرض مشروع القرار A/C.1/68/L.9.

السيد تراوري (مالي) (تكلم بالفرنسية): نظرا لأن هذه هي المرة الأولى التي أخذ فيها الكلمة منذ أن بدأ عملنا، أود أن أنقل إليكم، السيد الرئيس، وإلى أعضاء المكتب الآخرين، خالص تهاني وفد مالي على انتخابكم للجنة الأولى. وأؤكد لكم دعم بلدي الكامل لكم في أداء مهامكم. ويجرح وفد

الجماعة الكاريبية. بمكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، من خلال مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، على زيادة المساعدة المقدمة إلى بلداننا، بما في ذلك من خلال برامج بناء القدرات والمساعدة التقنية وكذلك أنشطة التوعية الرامية إلى منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحته والقضاء عليه، على النحو الوارد في تقرير الأمين العام (A/68/134).

وتنني على الأمم المتحدة لما تقوم به من عمل في المنطقة، وتدعو جميع الدول الأعضاء إلى مواصلة دعم عمل مكتب شؤون نزع السلاح ومراكزه الإقليمية.

كان عام ٢٠١٣ عاما هاما للغاية إذ اتخذت فيه خطوات كبيرة في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ومن المتوقع أن يسهم اعتماد معاهدة تجارة الأسلحة - باعتباره حدثا بالغ الأهمية - ثم التوقيع والتصديق عليها وبدء نفاذها في نهاية المطاف في زيادة تعزيز الهيكل الأمني الإقليمي في جميع أنحاء بلدان الجماعة الكاريبية وخارجها. وعليه، تأمل الجماعة الكاريبية في أن مداولاتنا بشأن الأسلحة التقليدية ستلقى صدى خارج هذه القاعة وأن تحوّل إلى إجراءات حقيقية وملموسة لإنهاء معاناة العديد من الأشخاص في مختلف أنحاء العالم لا معنى لها.

السيد حسن (البحرين): يلقي وفد مملكة البحرين هذا البيان بالنيابة عن المجموعة العربية. كما تساند المجموعة العربية البيان الذي سيلقيه ممثل إندونيسيا باسم حركة عدم الانحياز.

تود المجموعة العربية أن تشير إلى الجهود الحثيثة التي بذلها السفير بيتر وولكوت، بالاشتراك مع جميع الدول المشاركة بصفته رئيسا لمؤتمر الأمم المتحدة الختامي المعني بوضع معاهدة تجارة الأسلحة، التي اعتمدها الجمعية العامة بالتصويت في ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣. لقد حرصت المجموعة العربية على

وتحويلها بطريقة غير مشروعة. ويحث القرار أيضا الدول والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية ودون الإقليمية على تقديم المساعدة إلى الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة في إطار مكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفيما يتعلق بمعاهدة تجارة الأسلحة، فقد اضطلعت الدول الأعضاء في الجماعة بدور حاسم في المفاوضات التي أدت إلى اعتماد تلك المعاهدة التي تمثل أداة ملزمة قانونا وهامة للغاية للقضاء على الاتجار بالأسلحة. والآن، وقعت الدول الـ ١٥ الأعضاء في الجماعة بالفعل على المعاهدة. ونرحب بالدور الذي اضطلعت به منظمات المجتمع المدني لضمان اعتماد المعاهدة.

بالإضافة إلى التحديثات التقنية، يكرر مشروع القرار المعروض اليوم الصياغة الدقيقة للقرار المتخذ في العام الماضي بتوافق الآراء (القرار ٦٧/٥٨). وسيلاحظ الأعضاء إدراج فقرة جديدة في الديباجة نصها ما يلي:

”وإذ ترحب بإدراج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في نطاق معاهدة تجارة الأسلحة، فضلا عن إدراج المساعدة الدولية في أحكامها“.

وتحل تلك الفقرة محل الفقرتين اللتين اقترحتا في بداية الأمر.

ومن حيث المضمون، فإن مشروع القرار المتعلق بتقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها، يدعو المجتمع الدولي إلى تقديم الدعم التقني والمالي بغرض تعزيز قدرات منظمات المجتمع المدني في مجال مكافحة التداول غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فضلا عن المساعدة على جمع هذه الأسلحة.

كما يشجع الدول على دعم تنفيذ اتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا التي دخلت حيز النفاذ في ٢٩

بلدي على التقيد بالمدة الزمنية التي حددتها كي يتسنى لنا إنهاء عملنا في الموعد المحدد.

وأخذ الكلمة باسم الدول الأعضاء الـ ١٥ في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا: بنن، بوركينا فاسو، توغو، السنغال، سيراليون، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا بيساو، كابو فيردي، كوت ديفوار، ليبيريا، النيجر، نيجيريا، وبلدي مالي، لكي أعرض مشروع القرار السنوي المعنون ”تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها“ الوارد في الوثيقة A/C.1/68/L.9. كما تضم قائمة مقدمي مشروع القرار الدول التالية: إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أندورا، أيرلندا، إيطاليا، بلجيكا، بولندا، تايلند، تركيا، الجبل الأسود، الجزائر، جمهورية مقدونيا البوغوسلافية سابقا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سلوفينيا، سويسرا، غابون، فرنسا، فنلندا، الكاميرون، كرواتيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليسوتو، مالطة، المغرب، النرويج، هولندا.

ما يزال الاتجار غير المشروع بالأسلحة الخفيفة يوجب العديد من التراعات ويساعد على تصعيد العنف ويسهم في تشريد السكان المدنيين، وينتهك مبادئ وقواعد القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي، ويؤجج الإرهاب والجريمة المنظمة. ولن تتسم مكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والقضاء على الاتجار غير المشروع بمثل هذه الأسلحة بالفعالية إلا من خلال التنسيق والتعاون.

وفي ذلك الصدد، ترحب الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بالتقدم المحرز منذ اعتماد قرار مجلس الأمن ٢١١٧ (٢٠١٣) في ٢٦ أيلول/سبتمبر، واعتماد الجمعية العامة لمعاهدة تجارة الأسلحة في ٢ نيسان/أبريل. ويشير أولهما - وهو أول قرار من نوعه يتخذه المجلس بشأن الأسلحة الخفيفة - إلى التهديد للسلام والأمن الدوليين الذي يشكله نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها

البرنامج، بإشارته إلى مسألة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، يجب أن يشمل بالضرورة الذخائر والمتفجرات. ولذلك، فإننا نعتبر أن أحد التحديات المتبقية أمام تنفيذ برنامج العمل يتمثل في معالجة هذه المسألة بصورة شاملة.

والدول الأعضاء في الاتحاد تعتبر أن الذخائر جزء لا يتجزأ من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما يشمل المتفجرات أيضا. ونؤكد مجددا أيضا أن الطابع غير الملزم لقانوننا لبرنامج العمل يشكل كذلك عقبة أمام تنفيذه بصورة فعالة.

وترى الدول الأعضاء في الاتحاد أن الدور الرئيسي لبرنامج العمل في ميدان الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يجعل المتابعة الوثيقة والمستمرة لتنفيذه من قبل المجتمع الدولي أمرا ضروريا.

وفي هذا الصدد، وبينما ترحب الدول الأعضاء في الاتحاد بالنتائج الإيجابية التي تحققت خلال المؤتمر الاستعراضي الثاني لدراسة برنامج العمل من خلال اعتماد الوثائق الختامية بتوافق الآراء، فإنها تتطلع إلى عقد الاجتماع الخامس من اجتماعات الدول التي تُعقد مرة كل سنتين بشأن الأسلحة الصغيرة، والذي سيعقد في نيويورك خلال الفترة من ١٦ إلى ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤. ونرى أن الاجتماع سيوفر فرصة ممتازة لتعميق مناقشاتنا بشأن التعاون والمساعدة الدوليين والوسم وحفظ السجلات والتعقب في إطار الصك الدولي للتعقب.

ومراعاة للمسؤولية الرئيسية للدول عن منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة عبر الحدود من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وفي إطار السوق الجنوبية المشتركة، أنشئ فريق عامل معني بالأسلحة النارية والذخائر، يضم أعضاء من اتحاد أمم أمريكا الجنوبية والدول المنتسبة إليه في عام ٢٠٠١ بهدف تبادل الخبرات الوطنية والعمل من أجل موازنة التشريعات الوطنية لمراقبة الأسلحة

أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وفي هذا الصدد، يسرني أن أرحب بالدعم الكبير الذي يقدمه الاتحاد الأوروبي للجماعة في مكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وفي الختام، نشكر الدول التي تدعم الجماعة الاقتصادية سنويا في تقديم مشروع القرار ونذكر الأعضاء بأن قائمة مقدمي مشروع القرار ما زالت مفتوحة للتوقيع أمام الذين يرغبون في الانضمام إلينا.

السيد رافنبرغ (سورينام) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الدول الأعضاء في اتحاد أمم أمريكا الجنوبية.

تعترف الدول الأعضاء في الاتحاد بإسهام برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وبالأثر النوعي الذي يحدثه في التصدي بصورة شاملة ومتعددة الأبعاد للمشاكل الناجمة عن هذه الأنشطة غير المشروعة. وعلى الرغم من ذلك، ما زلنا نشعر بالقلق إزاء آثار إنتاج الأسلحة النارية والذخائر ونقلها وتداولها بصورة غير مشروعة، وكذلك إزاء انتشارها في أيدي المدنيين، مما يترتب عليه في مناطق كثيرة عواقب شتى ويشكل تحديا أمام التنمية المستدامة لمجتمعاتنا. وكذلك نكرر الإعراب عن قلقنا إزاء الصلة الوثيقة القائمة بين الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والجريمة المنظمة.

والتنفيذ الفعال لبرنامج العمل يمثل مسألة ذات أولوية عالية وعاجلة لاتحاد أمم أمريكا الجنوبية. ونرى أن من المهم مواصلة النهوض بتوطيد التعاون والمساعدة على المستوى الدولي وبناء القدرات الوطنية لأن هذه الأمور تشكل، بحكم طابعها الشامل والمتعدد الأبعاد، أدوات أساسية لتنفيذ التدابير الموصى بها في برنامج العمل تنفيذا فعالا.

وبينما نعترف بإسهام برنامج العمل، فإن دول الاتحاد تود أن تعيد التأكيد على موقفها الذي سبق الإعراب عنه في مناسبات سابقة بخصوص برنامج العمل، ألا وهو، أن

شفاف وموضوعي، يحترم الحق السيادي لجميع الدول في الدفاع عن النفس، وفقا للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة.

وتعيد الدول الأعضاء في الاتحاد التأكيد على دعمها لجهود المجتمع الدولي لتنظيم الذخائر العنقودية بغية الحد بدرجة كبيرة من الآثار الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية لاستخدام تلك الأسلحة على المدنيين، وفقا للقانون الإنساني الدولي. وفي هذا الصدد، فقد أودعت دولة بوليفيا المتعددة القوميات صك تصديقها على اتفاقية الذخائر العنقودية في نيسان/أبريل الماضي

وبالمثل، تؤكد الدول الأعضاء في الاتحاد مجددا ضرورة القضاء على الألغام المضادة للأفراد. وفي هذا الصدد، نسلط الضوء على الجهود المبذولة والنتائج التي تحققت في مجال إزالة الألغام ومساعدة الضحايا في منطقتنا، وهو الأمر الذي يمكن إنجازه بفضل التعاون القائم بين بلداننا، كما هو الحال في العمليات المشتركة لإزالة الألغام التي نفذتها بيرو وإكوادور، وبيرو وشيلي. ونسلط الضوء أيضا على المساعدات الدولية المقدمة من بلدان منطقتنا من أجل إزالة الألغام، من قبيل المساعدة التي قدمتها البرازيل في أمريكا الجنوبية وأمريكا الوسطى.

والدول الأعضاء في اتحاد أمم أمريكا الجنوبية تولى الأهمية القصوى للنظر في التعاون والمساعدة الدوليين في إطار اتفاقية أوتاوا. ونرحب بتخصيص مدة أطول نسبيا لإجراء مناقشات أكثر تعمقا بشأن هذه المسألة، وكذلك حول السبل الكفيلة بزيادة تعبئة الموارد في هذا الصدد خلال الاجتماع الثالث عشر للدول الأطراف، المقرر عقده في جنيف في الفترة من ٢ إلى ٥ كانون الأول/ديسمبر.

أخيرا، ومن خلال إعلان أمريكا الجنوبية منطقة للسلام، المعتمد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، أكد رؤساء دول وحكومات اتحاد أمم أمريكا الجنوبية عزمهم على اتخاذ إجراءات بهدف جعل أمريكا الجنوبية منطقة خالية من الألغام

النارية والذخائر وتنسيق السياسات في الميدان. وأصبح هذا المنتدى لتبادل الآراء أداة مفيدة لتنسيق مواقف الدول الأعضاء في الاتحاد والدول المنتسبة إليه.

وفي هذا السياق، يرحب الاتحاد بإيداع كل من إكوادور وجمهورية فنزويلا البوليفارية لصكوك تصديقهما على بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

وبخصوص هذا البند من جدول الأعمال، تعرب الدول الأعضاء في الاتحاد عن دعمها لكولومبيا وجنوب أفريقيا واليابان في مبادراتها السنوية لتقديم مشروع القرار المعنون "الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة. والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه".

وعلى نفس المنوال، تؤكد الدول الأعضاء في الاتحاد على الحاجة إلى التصدي للمسائل المتصلة بالاتجار غير المنظم بالأسلحة التقليدية وتحويلها إلى السوق غير المشروعة. وفي نيسان/أبريل، اعتمدت الجمعية العامة معاهدة تجارة الأسلحة. ويأمل الاتحاد أن يساعد أول صك ملزم قانونا بشأن تجارة الأسلحة على التصدي الفعال للعواقب الوخيمة المترتبة على التجارة غير المنظمة في الأسلحة والاتجار غير المشروع بها بالنسبة للكثير من الشعوب والدول، ولا سيما من خلال تحويل وجهتها إلى جهات فاعلة من غير الدول أو مستخدمين غير مرخص لهم، والذين يرتبطون غالبا بالجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية والاتجار بالمخدرات. ومن المتوقع أن تسهم المعاهدة في منع نشوب الصراعات المسلحة والعنف المسلح وفي منع حدوث انتهاكات للقانون الدولي، بما في ذلك الصكوك الدولية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وفي الوقت نفسه، ولحين دخول المعاهدة حيز النفاذ، يدعو اتحاد أمم أمريكا الجنوبية إلى تنفيذ المعاهدة بشكل متوازن وعلى نحو

تشدد المجموعة أيضا على أن التعاون الدولي وتقديم المساعدة ضروريان للتنفيذ الكامل لبرنامج العمل. وتطلع أيضا إلى الاجتماع الخامس المقرر عقده في ٢٠١٤ الذي تعقده الدول كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل، وتعد المجموعة بتقديم الدعم الكامل للرئيس المنتخب في الجهود المبذولة لضمان نجاح نتائجها. وتشدد المجموعة على الحاجة الماسة إلى بذل الجهود الدولية والتعاون بهدف مكافحة هذه التجارة غير المشروعة، وفي هذا السياق، تؤكد من جديد الصلاحية المطلقة، والأهمية الحيوية للتنفيذ الكامل والفعال لبرنامج العمل بوصفه إطارا دوليا رئيسيا لمنع الإتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. لا تزال المجموعة الأفريقية، تشعر بالقلق إزاء الآثار الإنسانية السلبية الناجمة عن استخدام الألغام الأرضية والذخائر العنقودية، وتعرب عن تعاطفها مع البلدان المتضررة. ونحيط علما بانعقاد الاجتماع الخامس للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية والمؤتمر الاستعراضي الثالث المتعلق باتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد في ٢٠١٤. وتؤيد المجموعة الأهداف الإنسانية لهذين الصكين. نغتنم هذه الفرصة لنهيب بالدول التي لديها القدرة أن تعمل على توفير المساعدة المالية والتقنية والإنسانية الضرورية لعمليات إزالة الألغام وإعادة تأهيل ضحايا الألغام اجتماعيا واقتصاديا، فضلا عن ضمان البلدان المتضررة على الحصول التام على المواد والمعدات وموارد التكنولوجيا والموارد المالية اللازمة لإزالة الألغام.

ترحب المجموعة الأفريقية باعتماد القرار المتعلق بمعاهدة تجارة الأسلحة في ٢ نيسان/إبريل، وينبغي تنفيذ ذلك القرار بطريقة متوازنة وموضوعية تحمي مصالح جميع الدول وليس فقط الدول الرئيسية المنتجة والمصدرة للأسلحة على الصعيد الدولي. ونحيط علما بتوقيع وتصديق بعض الدول على المعاهدة، ونتطلع بفارغ الصبر إلى مساهمتها في المستقبل في السلم، والأمن، والاستقرار والتعاون على الصعيدين الدولي

الأرضية المضادة للأفراد ومواصلة التفاوض حول بروتوكول للسلام الأمن والتعاون في إطار مجلس أمريكا الجنوبية للدفاع.

سيُنشر النص الكامل لبياني على الموقع الشبكي.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثل نيجيريا لعرض مشروع القرار A/C.1/68/L.47.

السيد أديجولا (نيجيريا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن المجموعة الأفريقية. وتؤيد المجموعة البيان الذي سيدي به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز. وتؤكد المجموعة الأفريقية تعاونها ودعمها المستمرين في سياق ما تبقى من المناقشات والمداولات.

لا تزال المجموعة الأفريقية تشعر بقلق بالغ إزاء التصنيع غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ونقلها وتداولها، بما في ذلك التكديس المفرط لها وانتشارها بلا ضابط في مناطق كثيرة من العالم، ولا سيما في أفريقيا.

نعتبر التنفيذ الكامل لبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الإتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصك الدولي للتعقب عنصرا رئيسيا من عناصر تعزيز الأمن في الأجل الطويل، وهيئة الظروف للأمن والتنمية المستدامة في أفريقيا.

في الحقيقة أن الدول الأفريقية تسترشد بالجهود الرامية إلى التصدي لخطر الإتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في القارة في إطار برنامج العمل. وفي هذا الصدد، نرحب بالانتهاء في عام ٢٠١٢ من مؤتمر الأمم المتحدة الثاني لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الإتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وإذا اختتم المؤتمر بنجاح، فإننا نواصل التأكيد على أهمية التنفيذ المتوازن والكامل والفعال لنتائج التي تم التوصل إليها بتوافق الآراء.

بالنيابة عن المجموعة الأفريقية، يود الوفد النيجيري أن يعرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/68/L.47، المعنون: "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في أفريقيا". وعمم بالفعل نص مشروع القرار على الوفود. ونلاحظ مع الارتياح التأييد الساحق الذي تجلّى في الدورات الماضية للجمعية العامة، وهيب بجميع الوفود الاستمرار في دعمها لهذا القرار. نعرض مشروع القرار لكي نضمن، من بين أمور أخرى، مضاعفة الجهود بشأن نزع السلاح في التعليم وتقديم الدعم للدول الأفريقية في التصدي لتحديات انتشار الأسلحة.

الرئيس: أعطى الكلمة الآن للمراقب عن الاتحاد الأوروبي.

السيدة غانسلاندت (الاتحاد الأوروبي) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلّم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. وتؤيد هذا البيان تركيا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، والجبل الأسود، وأيسلندا، وصربيا، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، فضلا عن أوكرانيا وجمهورية مولدوفا.

يرحب الاتحاد الأوروبي ترحيبا حارا باعتماد الجمعية العامة لمعاهدة تجارة الأسلحة التاريخية. إنها نتيجة لعملية كاملة، وشاملة، استغرق التوصل إليها في المنظمة سبع سنوات. إنها إنجاز تاريخي للأمم المتحدة تحقق بفضل الجهود الدؤوبة التي بذلتها الحكومات والدبلوماسيون، والمنظمات غير الحكومية والأوساط الصناعية في كل ركن من أركان العالم. وقد أيد الاتحاد الأوروبي المعاهدة منذ البداية بتعزيزه مبادئها من خلال إشاعة الوعي بشأنها في جميع أنحاء العالم.

ترسي المعاهدة معايير دولية مشتركة قوية وفعالة لتنظيم وتعزيز التجارة الدولية في الأسلحة التقليدية، وتوفير إطارا جديدا متعدد الأطراف للشفافية والمساءلة في هذه التجارة. وتساعد أيضا على منع نقل الأسلحة بطريقة غير مسؤولة وغير قانونية. لقد تبين لنا بأن تجارة الأسلحة غير المشروعة ذات التنظيم

والإقليمي. وبتعاون الجميع، يمكن بصورة عملية تحقيق التنفيذ الكامل والمتوازن للمعاهدة.

في الوقت نفسه، تسلم المجموعة وتؤكد من جديد الحق السيادي للدول في حيازة، وتصنيع، وتصدير، واستيراد الأسلحة التقليدية، وأجزائها ومكوناتها والاحتفاظ بها لاحتياجاتها في مجال الدفاع عن النفس والأمن، وفقا لميثاق الأمم المتحدة. إننا نعترف بأن وجود نظام نقل أسلحة تقليدية غير خاضع للتنظيم يغذي الإتجار غير المشروع في الأسلحة، وفي بعض الحالات، يؤدي إلى الوصول غير المقيد إليها والاستعمال غير المأذون به من جانب الجهات الفاعلة من غير الدول، حيث ما من أحد قد يكون في منأى من الاستعمال العشوائي لهذه الأسلحة غير المأذون به من جانب الأفراد والجماعات. تحض المجموعة الموردين الرئيسيين لتلك الأسلحة على التصديق على المعاهدة، وعلى تأييد التصديق بعد دخولها حيز النفاذ. ونشجع الدول الأعضاء على معالجة الثغرات التي نجمت عن النقل غير المنظم للأسلحة التقليدية، ونحض على عدم وضع أي قيود لا لزوم لها على الحق السيادي للدول في الحصول على الأسلحة التقليدية للدفاع عن النفس.

نعتقد أن أي تخفيض فعلي في النفقات العسكرية من جانب البلدان الرئيسية المنتجة للأسلحة يمثل تديرا حقيقيا من تدابير بناء الثقة، وفقا لمبدأ الأمن غير المنقوص عند أدنى مستوى من التسلح. وفي هذا الصدد، نحض هذه الدول على تكريس مواردها للتنمية الاقتصادية والاجتماعية العالمية، لا سيما للكفاح ضد الفقر والمرض.

نلاحظ تأثير مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في أفريقيا في المساعدة التي يقدمها إلى العديد من الدول الأفريقية في تنفيذ العديد من الاتفاقيات التي تتناول مسألة مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وذخائرها وجميع القطع والمكونات المستخدمة في صنعها. يجب أن تتوافق هذه الجهود مع الجهود التي تقوم بها نظيراتها في المناطق الأخرى.

الاتحاد الأوروبي يعتبر أن إبرام صك دولي ملزم يمثل أداة عالمية رئيسية للاستجابة للتحديات التي يفرضها الإتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والتكديس المفرط لها على الصعد الوطنية والإقليمية والعالمية. ويسر الاتحاد الأوروبي جداً أن المؤتمر الاستعراضي لبرنامج العمل لعام ٢٠١٢ قد وافق على وثيقة ختامية موضوعية تؤكد التزامنا المتجدد بالتنفيذ الكامل والفعال لبرنامج العمل، وتنص على اتخاذ تدابير وخطوات ملموسة لتحقيق ذلك الهدف.

ولا يزال الاتحاد الأوروبي مقتنعاً بأنه يجب تكثيف الجهود الرامية إلى تحسين مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، لا سيما في المجالات التي لا تزال فيها عقبات كبيرة تحول دون التنفيذ الكامل. ونعتقد أن هذه المجالات هي مسألة تحويل مسار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛ وإدارة المخزونات؛ وأمن المخزونات وتدمير المخزونات؛ والوسم والتعقب؛ ودمج الذخائر؛ والمنظور الجنساني؛ وضرورة التصدي على نحو أفضل للآثار الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية للإتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وينبغي أيضاً مواصلة استكشاف إمكانات التقدم التكنولوجي خلال العقد الماضي لتعزيز التنفيذ الفعال لبرنامج العمل. ولا يزال الاتحاد الأوروبي ملتزماً بشدة بالتنفيذ الفعال للصك الدولي للتعقب، الذي يعد أحد أهم الإنجازات التي حققها برنامج العمل بشأن الأسلحة الصغيرة، في جملة أمور، من خلال زيادة تبادل نتائج التعقب وتبادل المعلومات.

نحن نتطلع إلى المشاورات غير الرسمية الأولى تحضيراً لاجتماع الدول الخامس الذي يعقد مرة كل سنتين بشأن الأسلحة الصغيرة، وإجراء مناقشة مركزة بهدف تحديد المواضيع ذات الأولوية لهذا الاجتماع. ويرحب الاتحاد الأوروبي باتخاذ مجلس الأمن مؤخراً القرار ٢١١٧ (٢٠١٣)، في ٢٦ أيلول/سبتمبر، بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. إذ يأخذ القرار في الحسبان، وهو الأول الذي يتخذه مجلس الأمن في

الضعيف تؤدي إلى تفاقم الصراعات والفظائع وانتهكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. إن معاهدة تجارة الأسلحة هي المعاهدة الأولى التي تتصدى لتلك المخاطر على صعيد عالمي، من خلال وضع معايير واضحة وملزمة قانوناً فيما يتعلق بقانون حقوق الإنسان الدولي والقانون الإنساني الدولي، من بين أمور أخرى. كذلك تعترف بالصلة بين العنف القائم على نوع الجنس، والإتجار غير المشروع بالأسلحة أو التنظيم الضعيف لتجارة الأسلحة على الصعيد الدولي.

إن معاهدة تجارة الأسلحة عندما تُنفذ على نطاق واسع وفعال، سوف تسهم على نحو مسؤول وشفاف بقدر أكبر في عمليات نقل الأسلحة الدولية وستساعد في القضاء على هذه التجارة غير المشروعة. إن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بتوقيعها على المعاهدة والتصديق عليها، يمكنها الحفاظ على الزخم الدولي الذي ولدته المعاهدة. فهي جميعها دول موقعة على المعاهدة، إما قد استكملت إجراءات التصديق الوطنية أو قطعت شوطاً كبيراً في ذلك الصدد. أغتتم هذه الفرصة لأرحب بحرارة بالتوقيع الجديدة، التي بلغ عددها ٢٩ توقيعاً في شهر أيلول/سبتمبر وحده، وبالتصديقات التي سُجلت حتى الآن، ودعوة جميع الدول التي لم تنضم بعد إلى المعاهدة أن تصبح دولاً موقعة. لكي يتسنى للمعاهدة أن تعمل، يجب أن تنفذ على نحو فعال وعالمي. ويعتزم الاتحاد الأوروبي، من جانبه المساهمة في التصدي لتلك التحديات بطرق تتضمن قراراً جديداً للمجلس، من المتوقع اعتماده قبل نهاية السنة، فذلك سوف يوسع حافظة المساعدة لدى الاتحاد الأوروبي بتمويل برامج للمساعدة في التنفيذ الوطني وعقد حلقات دراسية إقليمية لإشاعة الوعي، من بين أمور أخرى.

بعد مرور اثنتي عشر سنة على اعتماد برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الإتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، لا يزال

العالمي على الاتفاقية، والتي تضم صاحب السمو الملكي الأمير مرید، ممثل الأردن، وصاحبة السمو الملكي الأميرة أستريد، ممثلة بلجيكا، والنجم الكولومبي الدولي الشهير خوانس، قد بدأت بالفعل بعثات رفيعة المستوى من أجل التواصل مع قادة الدول غير الأطراف في الاتفاقية. ويؤيد الاتحاد الأوروبي أيضا عقد مؤتمر رفيع المستوى بشأن مساعدة الضحايا، والذي سيعقد في مدينة ميديلين، بكولومبيا، في نيسان/أبريل ٢٠١٤. وبالإضافة إلى المساهمات الكبيرة المقدمة من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، فإنه التزم بتقديم ما يزيد على ٤٧ مليون يورو لصالح الإجراءات المتعلقة بالألغام في الدول والمناطق التي لحقت بها أضرار فادحة في عام ٢٠١٢.

وتنتقل إلى الاجتماع السنوي للدول الأطراف، والاجتماع التحضيري للمؤتمر الاستعراضي في كانون الأول/ديسمبر، ونحن على استعداد للمشاركة بشكل بناء في التمهيد للمؤتمر الاستعراضي الثالث المقرر عقده في مابوتو.

ويؤيد الاتحاد الأوروبي الهدف الإنساني لاتفاقية الذخائر العنقودية. ونشعر بقلق بالغ إزاء ما أفادت به التقارير بشأن استخدام الذخائر العنقودية من جانب القوات الحكومية ضد السكان المدنيين في سوريا. وندعو النظام السوري إلى الامتناع عن الاستخدام العشوائي للذخائر العنقودية.

وقد أحطنا علما بتقرير لوساكا المرحلي الذي يرصد التقدم المحرز ويحدد المسائل الرئيسية التي تناولتها الدول الأطراف في لوساكا في أيلول/سبتمبر الماضي فيما يتعلق بتنفيذ التزاماتها.

بالنسبة للاتحاد الأوروبي، فإن مساعدة الضحايا تمثل عنصرا أساسيا من الإجراءات المتعلقة بالألغام، وهناك أيضا التزام واضح بتعزيز الرعاية وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للضحايا. كما نود أيضا أن نشدد على الصلة الوثيقة باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

هذا الموضوع منذ خمس سنوات، التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام لشهر آب/أغسطس ٢٠١٣ (S/2013/503)، ويتيح المزيد من الزخم بشأن الديناميات التي بدأتها المعاهدة الدولية لتجارة الأسلحة. وقد اشتركت ست من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في تقديم القرار.

ويكرر الاتحاد الأوروبي تأكيد دعمه القوي لسجل الأسلحة التقليدية. وندعو الدول إلى تقديم تقارير منتظمة إلى صك الشفافية ذلك. ويرى الاتحاد الأوروبي أن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ينبغي أن تشكل إحدى الفئات الإلزامية في السجل.

نحن فخورون بأن جميع الدول الثماني والعشرين الأعضاء في الاتحاد الأوروبي هي الآن دول أطراف في اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، مدللين بذلك على التزامنا الجماعي بهدف تحقيق عالم خال من الألغام المضادة للأفراد.

ومنذ انعقاد آخر مؤتمر استعراضي للدول الأطراف في الاتفاقية، في كارتاخينا بكولومبيا، تم إحراز تقدم كبير في تنفيذ الاتفاقية، غير أنه لا يزال هناك الكثير الذي يتعين القيام به. نحن مهتمون بصورة خاصة، في جملة أمور، بالمضي قدماً في جهودنا الرامية إلى التصدي على نحو فعال لتحديات ما بعد إزالة الألغام، وضمان الدعم الطويل الأجل لمساعدة الضحايا، وتعزيز المزيد من إضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية والتنسيق بين المانحين واستكشاف إمكانية تحقيق المزيد من التكامل مع الصكوك الأخرى، على نحو ما ينطبق في هذا المجال. وسيواصل الاتحاد الأوروبي العمل في تعاون وثيق مع البلدان المعنية وتقديم المساعدة، حيثما أمكن، بغية التصدي للتحديات الكبيرة المتبقية.

وقد قدم الاتحاد الأوروبي الدعم لتنظيم حلقتي عمل إقليميتين: إحداهما في ليمبا بمشاركة إكوادور والثانية في دوشانبي. وستعقد حلقة عمل ثالثة في كينشاسا في تشرين الثاني/نوفمبر. كما أن فرقة العمل الرفيعة المستوى لدينا المعنية بإضفاء الطابع

الرئيس: أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات ممارسة لحق الرد.

السيد كيم جو سونغ (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (تكلم بالفرنسية): كما يعلم الأعضاء، فإن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أطلقت بنجاح كبير الصيغة الثانية من كوانغمايونغسونغ - ٣. وقد أطلقنا هذا السائل عملاً بجميع الإجراءات الواردة في المعاهدات الدولية. ومع ذلك، تواصل الولايات المتحدة ومؤيدوها التحدث عن استخدام تكنولوجيا القذائف التسيارية. لدينا سؤال بسيط لتلك البلدان مثل الولايات المتحدة: عندما أطلقوا سواتلهم، ما هي التكنولوجيا التي استخدموها؟ الإجابة واضحة: إنها تكنولوجيا القذائف التسيارية.

(تكلم بالإنكليزية)

سؤالي الثاني هو ما إذا كانت هناك أية مواد في المعاهدات ذات الصلة تنص على أنه لا يمكن سوى لدول محددة الوصول إلى الفضاء الخارجي باستخدام تكنولوجيا مستكملة مثل تكنولوجيا القذائف التسيارية. أعتقد أن الجواب هو لا بالتأكيد. وهذا يمثل بوضوح تطبيق معيار مزدوج على الاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي. وكما ذكرت من قبل، إن الفضاء الخارجي ليس مرآباً للسيارات تابعاً للولايات المتحدة لا يمكن إعطاء إذن الدخول إليه إلا لدول مختارة. فهو من الممتلكات المشتركة للبشرية بأسرها، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية جزء من ذلك، وهي تمارس حقها السيادي المشروع.

مرة أخرى، نرفض بشدة تلك القرارات التي اتخذها مجلس الأمن نتيجة للسياسة العدائية للولايات المتحدة وأود أن أذكرها بأننا سنواصل ممارسة حقنا المشروع في التطوير السلمي للفضاء الخارجي. إن الولايات المتحدة مخطئة تماماً إن اعتقدت أنها يمكن أن تحبطنا من خلال الجزاءات وقرارات مجلس الأمن.

وفيما يعترف الاتحاد الأوروبي بحق الدول السيادي في الالتزام فقط بالمعاهدات التي انضمت إليها، إلا أن الاتحاد يدعم تطوير أوجه التآزر في تنفيذ الصكوك الإنسانية الدولية المتعلقة بترع السلاح، على نحو ما ينطبق ذلك. إن احترام القانون الدولي ذي الصلة أمر بالغ الأهمية في ضمان حماية المدنيين في النزاعات المسلحة.

وبهدف تعزيز القانون الإنساني الدولي، فإن الاتحاد الأوروبي لا يزال ملتزماً التزاماً ثابتاً بالاتفاقية المعنية بالأسلحة التقليدية المعينة وبروتوكولاتها، والتي تعد محفلاً فريداً لجمع الخبرات الدبلوماسية والقانونية والعسكرية والتصدي للقضايا الناشئة.

ويشعر الاتحاد الأوروبي بالقلق إزاء ادعاء استخدام الأسلحة المحرقة في سوريا، والتي تترتب عنها عواقب إنسانية غير مقبولة، في الهجمات التي تشنها الطائرات العسكرية ضد أهداف مدنية.

بالنسبة للاتحاد الأوروبي، فإن إضفاء الطابع العالمي على اتفاقية الأسلحة التقليدية مسألة بالغة الأهمية. ومن دواعي الأسف أن معدل الالتزام بهذه الاتفاقية لا يزال منخفضاً في أفريقيا وجنوب شرق آسيا وفي أجزاء من الشرق الأوسط. وبالتالي، فإننا نرحب بانضمام الكويت وزامبيا إلى الاتفاقية وإلى جميع البروتوكولات المرفقة بها. علاوة على ذلك، فإننا نلاحظ أن العديد من الدول التي ليست طرفاً في الاتفاقية بعد، متضررة من الألغام ومخلفات الحرب من المتفجرات. ولذلك، فإن إضفاء الطابع العالمي على اتفاقية الأسلحة التقليدية وعلى جميع البروتوكولات المرفقة بها يجب أن يظل من الأهداف ذات الأولوية.

ونحن نتطلع إلى الاجتماعات السنوية الخاصة بالاتفاقية في تشرين الثاني/نوفمبر لمواصلة مناقشة المواضيع الحالية والمستقبلية وإيجاد سبل أكثر فعالية من أجل تحقيق أهدافنا المشتركة.

بأبناء جلدتهم بالاشتراك مع معتدين أجنب. ولكنني أعتقد أنه لا جدوى من النقاش مع شخص لا يفهم اللغة في الواقع. السيد ليم سانغ - بيوم (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): أعتذر عن أخذني للكلمة مرة أخرى.

إن كوريا الشمالية لا تزال لا تفهم الالتزام المفروض حاليا على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بموجب قرارات مجلس الأمن وغيرها من الصكوك.

فوفقا للمادة ٢٥ من ميثاق الأمم المتحدة، ينبغي لجميع الدول الأعضاء قبول وتنفيذ قرارات مجلس الأمن. وعلاوة على ذلك، تنص المادة ٤٨ من الميثاق على أن الإجراءات اللازمة لتنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بصون السلام والأمن الدوليين ينبغي أن تتخذها جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

وكما ذكرت، فإنه وفقا لقرارات مجلس الأمن ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) و ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣) والتي أتخذت بموجب الفصل السابع، يجب على جميع الدول الأعضاء أن تفي بالتزاماتها وفقا لهذه القرارات. والمادة ٤ من الميثاق تُقصر بوضوح عضوية الأمم المتحدة على الدول المحبة للسلام التي تقبل التزاماتها بموجب الميثاق وتنفيذها. ولا يمكن لكوريا الشمالية أن تقبل بالتزام وترفض الآخر.

رفعت الجلسة الساعة ١٥/١٨.

كلمة أخيرة إلى وفد كوريا الجنوبية: قبل التحدث عن قضايا إنتقائية ومساءل مفتعلة أخرى، يجب عليه أن يفكر ويتبين ما هو الصواب والخطأ بالنسبة للدولة الكورية، بدلا من طاعة سيده الأمريكي طاعة عمياء.

السيد ليم سانغ - بيوم (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي أن أتكلم بوضوح وأن أشير إلى أن قرارات مجلس الأمن ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) و ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣)، فضلا عن البيانات الرئاسية ذات الصلة، تطلب من كوريا الشمالية بوضوح عدم تنفيذ أي عمليات إطلاق باستخدام تكنولوجيا القذائف التسيارية. ويبدو أن كوريا الشمالية هي الوحيدة التي لا تفهم سبب ومعنى البنود المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن وبياناته الرئاسية ذات الصلة. فعمليات الإطلاق هذه ستؤدي إلى تطوير تكنولوجيا القذائف التسيارية، وهو أمر يثير قلق المجتمع الدولي.

وأود أيضا أن أذكر بأن مجلس الأمن أوضح بجلاء، من خلال البيان الرئاسي S/PRST/2012/13، الصادر في نيسان/أبريل ٢٠١٢، أن عمليات الإطلاق التي تقوم بها كوريا الشمالية تشكل انتهاكات خطيرة لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، "حتى ولو وُصفت بأنها إطلاق لقمر صناعي أو مركبة إطلاق فضائية".

وبالنظر إلى سجل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الحافل بالتجارب النووية وعمليات إطلاق القذائف بصورة متكررة، فإنه لا يوجد مبرر لكوريا الشمالية.

السيد كيم جو سونغ (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (تكلم بالإنكليزية): سأتكلم بإيجاز شديد. كلما زادت كوريا الجنوبية من الحديث وإلقاء اللوم بشكل غير منطقي، سيزيد عدد المرات التي سأجد نفسي مضطرا فيها لإحاطة اللجنة علما بالمانورات العسكرية الطائشة التي يجريها الكوريون الجنوبيون مع الولايات المتحدة في محاولة للإطاحة